سلسلة التحقيقات العلمية (٢٢)
إصدارتنا الرقمية (٦٥)

تدوير الفلك في حصول الجماعة بالجن والملك

للإمام الفقيه المحدث
أبي الحسنات عبد الحي اللكنوي
ولد سنة ١٢٦٤هـ وتوفي سنة ١٣٠٤ هـ

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه
الأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج
عميد كلية الفقه الحنفي
بجامعة العلوم الإسلامية العالمية
عمان – الأردن



مركز أنوار العلماء للدراسات

تدوير الفلك في حصول......

.... الجماعة بالجن والملك



الطبعة الرقمية الأولى

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

إصدار

مركز أنوار العلماء للدراسات

التابع

لرابطة علماء الحنفية العالمية

World League of Hanafi Scholars

جوال: 00962781408764

البريد الإلكتروني: anwar_center1995@yahoo.com

تدوير الفلك

في حصول الجماعة بالجن والملك

للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الحنفي

ولد سنة (١٢٦٤) وتوفي سنة (١٣٠٤هـ)

حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه

الأستاذ الدكتور صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي

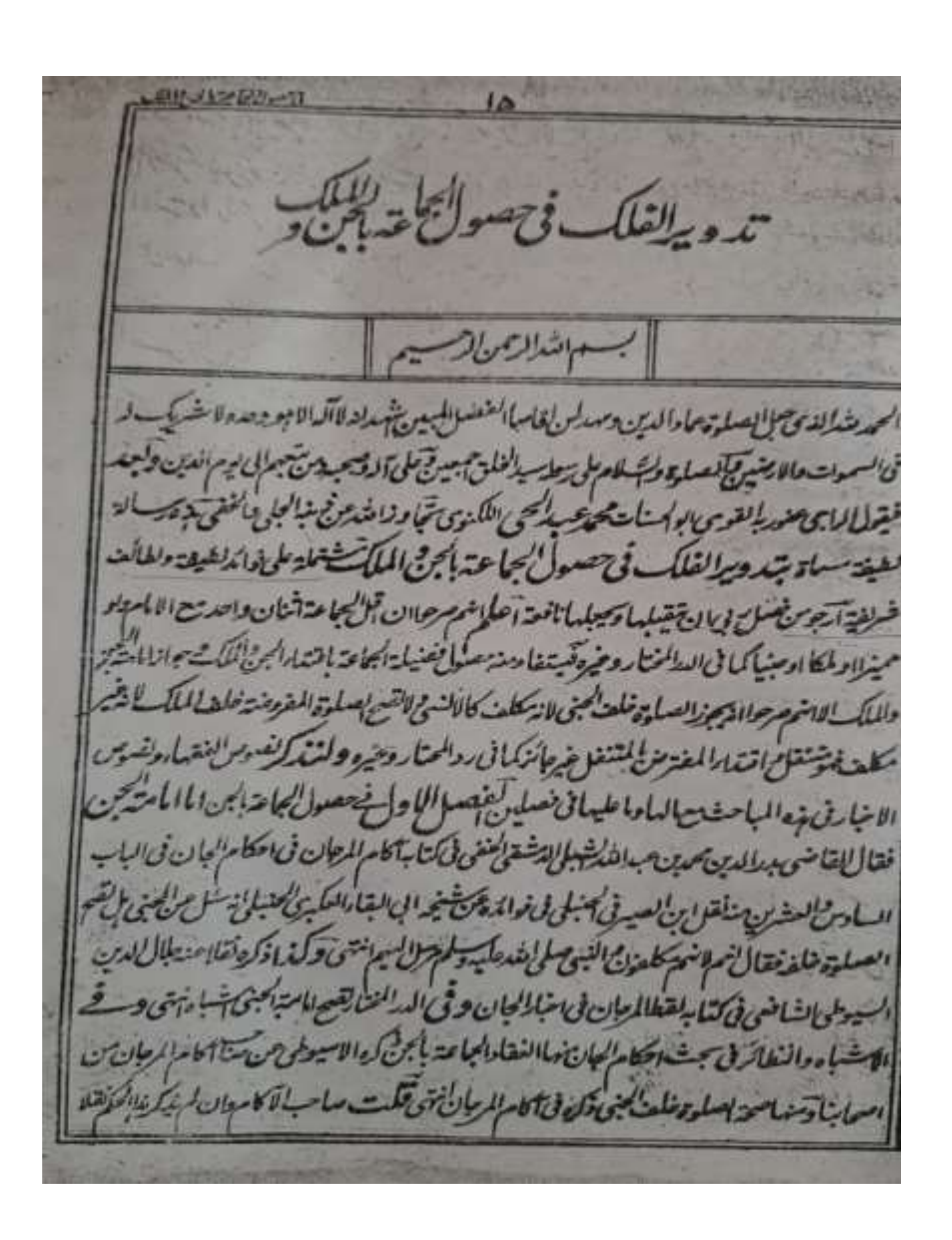
بجامعة العلوم الإسلامية العالمية

عمان، الأردن

مركز أنوار العلماء للدراسات


بسم الله الرحمن الرحيم

النسخة المعتمدة في التحقيق:



١٥

تدوير الفلك في حصول الجماعة بالجن والملك

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل الصلوة عماد الدين وجعل لمن اقامها الفضل المبين واشهد ان لا اله الا هو وحده لا شريك له
في السموات والارضين والصلوة والسلام على رسوله سيد الخلق اجمعين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم الى يوم الدين وبعد
فيقول الراجي عفو ربه القوي ابو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي هذه رسالة
لطيفة مسماة بتدوير الفلك في حصول الجماعة بالجن والملك مشتملة على فوائد لطيفة وطائف
شريفة أرجو من فضل ربي ان يقبلها ويجعلها نافعة اعلم انهم صرحوا ان اقل الجماعة اثنان واحد مع الامام ولو
مميزا او ملكا او جنيا كما في الدر المختار وغيره فيستفاد منه حصول فضيلة الجماعة باقتداء الجن والملك وجواز امامة الجن
والملك الا انهم صرحوا انه لا يجوز الصلوة خلف الجني لانه مكلف كالانسي ولا تصح الصلوة المفروضة خلف الملك لانه غير
مكلف فهو متنفل واقتداء المفترض بالمتنفل غير جائز كما في رد المحتار وغيره ولنذكر نصوص الفقهاء ونصوص
الاخبار في هذه المباحث مع ما لها وما عليها في فصلين الفصل الاول في حصول الجماعة بالجن امامة الجن
فقال القاضي بدر الدين محمد بن عبد الله الشبلي الدمشقي الحنفي في كتاب آكام المرجان في احكام الجان في الباب
السادس والعشرين منه نقل ابن الصيرفي الحنبلي في فوائده عن شيخه ابي البقاء العكبري الحنبلي انه سئل عن الجني هل تصح
الصلوة خلفه فقال نعم لانهم مكلفون والنبي صلى الله عليه وسلم مرسل اليهم انتهى وكذا ذكره نقلا عنه جلال الدين
السيوطي الشافعي في كتابه لقط المرجان في اخبار الجان وفي الدر المختار تصح امامة الجني اشباه انتهى وفي
الاشباه والنظائر في بحث احكام الجان منها انعقاد الجماعة بالجن ذكره الاسيوطي عن صاحب آكام المرجان من
اصحابنا ومنها صحة الصلوة خلف الجني ذكره في آكام المرجان انتهى قلت صاحب الآكام وان لم يذكر هذا الحكم نقلا

اختصاصا بكونه إماما للنبي صلى الله عليه وسلم وفيه انه ورد في بعض الطرق ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ايضا
كانوا مقتدين مع جبريل فاني يصح حكم الخصوصية والثاني انه يحتمل انه صلى الله عليه وسلم اعاد تلك الصلوات التي
صلى خلف جبريل وفيه ان مجرد الاحتمال غير مسموع في الامور المنقولة والاولى في الجواب ان يقال انما اختص
لامامة النبي صلى الله عليه وسلم وارائة الصلوات في اوقاتها مع هيئاتها وكيفياتها ولم يسبق تنفلا قال العيني في
البناية شرح الهداية ثم ان الشافعية استدلوا بحديث امامة جبريل على صحة امامة المتنفل المفترض حتى قالوا ان جبريل
كان متنفلا [illegible] والنبي صلى الله عليه وسلم مفترض [illegible] ودعوى [illegible] كان متنفلا [illegible]
جميعين [illegible] التكليف على ملك في هذه [illegible] على الجن والانس قلنا هذا لا يلزم [illegible]
وجبريل [illegible] للامامة للنبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤمر غيره من الملائكة فلما اختص بالامامة جاز ان يكون [illegible]
وروي في حديث ابي مسعود في الصحيحين قال بهذا امرت بضم التاء وفتحها اما الفتح فخطاب جبرائيل واما الضم فخبر منه
على ان جبريل كان [illegible] لكن لم يعلم كيفية امر الله [illegible] قولا او فعلا او كيف شئت فلا يقال انه [illegible]
ان [illegible] فلا [illegible] يكون مخالفا [illegible] انتهى كلامه تنبيه اقتداء النبي صلى الله عليه وسلم بجبريل
لا يتوهم منه ان جبريل افضل من النبي صلى الله عليه وسلم بناء على ان الاحق بالامامة هو الافضل [illegible]
كان لخصوص التعليم وهذا كما اقتدى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض صلواته بعبد الرحمن بن عوف
ابي بكر الصديق لضرورة لحقت [illegible] انه افضل منهما ورسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الخلائق
اجمعين عليه وعلى آله الصلوات الى يوم الدين وليكن هذا اختتام الكلام والحمد لله على الاتمام وكان ذلك
يوم الثلثاء الرابع والعشرين من المحرم من السنة الخامسة والتسعين بعد الالف والمائتين من الهجرة على صاحبها
افضل الصلوات وازكى تحية وقد حصل [illegible] التاليفات [illegible] في تعليقات الهداية والحمد لله [illegible]

خاتمة الطبع

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسوله سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين اما بعد فقد انطبعت رسالة لطيفة حاوية
لطائف غريبة مسماة بتدوير الفلك في حصول الجماعة بالجن والملك لمصنفه [illegible]
[illegible] في شهر ذي الحجة الحرام من شهور سنة اربع وثلثمائة بعد الالف والمائتين من الهجرة على صاحبها افضل الصلوات والتحية

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تقدمة الكتاب:

الحمدُ لمن تصلِّي له الملائكةُ والإنسُ والجانّ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على مَن أمَّه جبريل في الصَّلاة، وعلى آله وصحابته نجوم الاقتداء للثَّقلَين، وعلى التَّابعين لهم، والسّائرين على دربهم إلى يوم الدّين.

وبعد:

فهذه رسالةٌ شريفة، حاويةٌ على فوائدَ لطيفةٍ في جوازِ اقتداءِ الإنسِ بالجآنّ في صلاتهم، ونصوصُ الفقهاءِ في ذلك، وجوازُ اقتداءِ الجآنّ بالإنسِ في صلاتِهم مع الآثارِ الواردةِ في ذلك، وجوازُ اقتداءِ الملائكةِ بالإنسِ في صلواتهم ولا سيّما في خلواتهم، مع ذكرِ الأدلّة لذلك، وجوازُ اقتداءِ الإنسِ بالملائكة، مع ذكرِ طرقِ حديثِ إمامةِ جبريلَ عليه السَّلام، وتعرَّضَ فيها أيضاً لمسألةِ جماعِ الجنِّيِّ للإنسيّة بتحقيقٍ خلتْ عن مثلِهِ الزُّبرُ الطِّوال، مع ذكرِ لما يطربُ الأذهان، وتشتاقُ إليه الآذان.

والرِّسالةُ لمن شهرتُهُ طافت في الآفاق، فاشتاقَ إلى الاطِّلاعِ على ما كتبَه الكملةُ من العلماءِ المحقِّقين، علاوةً على الطَّلبةِ الجادِّين، إمامُ وقتِهِ وأوانه، المعروفُ من بين أهلِ زمانِه أبو الحسنات محمَّد عبد الحيّ اللَّكْنَويّ الهنديّ الحنفيّ، المتوفَّى سنة (١٣٠٤هـ)، ومعلومٌ أنه في هذا الوقت كان قمَّة سيطرة الإنجليزِ على الهند، فكان ممّا يقومونَ به نشرُ ثقافتِهم الفاسدةِ الموافقةِ للكفرِ والإلحادِ الذي هم عليه من عدمِ الاعتبارِ إلا للأمورِ الماديّة المحسوسة، ووافقهم في ذلك شرذمةٌ من أذنابِ الاستعمارِ من أهلِ الهند، فكانوا ينعقون بأفكارهم، وينادون بها لهثاً من ورائهم، ظنّاً منهم أنَّ في ذلك السَّعادةَ للمسلمين، والرقيَّ والحضارة، ناسين أو متناسين أنَّ مَن قال ذلك فقد خلعَ عنقَهُ من ربقة الإسلام.

فمن عقيدتنا عدمُ الاكتفاءِ بالإيمانِ بالأمورِ الماديّة فحسب، بل هناك أمور غيرُ محسوسةٍ نؤمن بها بإخبارِ قرآننا؛ منها الملائكةُ والجنّ، وكان على رأس هذه الشِّرذمةِ أحمد خان عصريّ الإمامِ اللَّكنويّ.

قال الإمامُ اللَّكنويّ رحمه الله في «الآثار المرفوعة»(ص١٣-١٤) عن هذه الفئة: (وقد حدثت في زمانِنا من أوَّلِ العشرةِ الآخرةِ من عشراتِ المئةِ الثَّالثةِ بعد الألف من الهجرة فرقةٌ منهم أفسدتْ في دين الإسلام، مع إظهار أنها مؤيّدة لدينِ الإسلام، اشتهرت بالنيجريّة، أنكرَ رأسُها ورئيسُها، وتبعَه من تبعَهُ وجودَ الملائكةِ والجنّ والأرواح

والعرش والكرسيّ وغيرهما من السَّماواتِ السَّبعِ والأرضين السبع، وأنكروا الجنَّة والنَّار، وجزئيأَّتِ النَّشرِ والحشرِ وعذاب القبر، وقالوا: إنها أوهام وخيالات.

وألَّفَ رئيسُهم تفسيراً للقرآن فاهتمّ في إبقاءِ مبانيه، وأدخل آراءه الفاسدة في معانيه، ففسّرَ جميعَ الآيات الواردة في تلك الأمور بما تقشعرُّ منه جلودُ الذين يخشون ربهم، وتتنفرُ عنه الصّدور، وقالوا: إنّ الله لا يعذِّبُ مشركاً، ولو مات على الكفر، وإنَّ مَن قال: بثالثِ ثلاثةٍ ليس بمشرك، وإنّ عيسى بن مريم ابن ليوسف النّجار لم يخلق بغير أب، وأباحوا شربَ الخمر والزّنى وغير ذلك عند عدم الضَّرورة الشديدة وكون النيَّة صالحة، وأسقطوا العباداتِ الشَّاقة بل السهلة أيضا، وخالطوا النَّصارى أكلا وشرباً ومشياً وقياماً وقعوداً ولباساً ومسكناً، وحسَّنوا أطوارهم في حركاتهم وسكناتهم، وأباحوا التشبُّه بهم في جميع أطوارهم ...).

فكان تأليفُ هذه الرِّسالة في أمرٍ أبعد من إثبات وجودِ الملائكةِ والإنس؛ لأنها ثابتةٌ من الدِّين بالضّرورة، وهو بيانٌ بعض الإحكامِ المتعلِّقة بهم على وجه التَّحقيقِ والتَّدقيق.

وهذا التَّأليفِ ثابت النسبة للإمام اللَّكْنَويّ رحمه الله فقد نسبَها لنفسِهِ في بدايتها، وفي «دفع الغواية»(ص٤٢)، و«مقدِّمة عمدة

الرعاية»(ص٣١)، و«النافع الكبير»(ص٦٤)، ونسبَها إليه تلاميذُهُ كالحسنيّ في «معارف العوارف»(ص١١٣)، وعبد الباقي الأنصاريّ كما في مقدِّمة «تحفة الأخيار»(ص٣٥).

والنَّسخُ المعتمدُ عليها في التَّحقيق: طبعتان حجريتان: إحداهما طبعت في مطبع علوي محمد علي نجش خان سنة (١٢٩٩هـ)، والثَّانية طبعت سنة (١٣٠٤هـ).

ومنهجي في تحقيقها كما يبدو للقارئ الكريم؛ هو ضبطُ الكلمات، وفصلُ الجملِ والعبارات، وقطع فقراتها إلى مقاطعَ صغيرة، وتخريجُ ما وردَ فيها من الأحاديث، وتوثيقُ النُّصوصِ الواردةِ فيها من مظانّها ما استطعتُ إلى ذلك سبيلاً، وترجمة ما ورد فيها من الأعلام، وعملُ فهارس تسهِّلُ الرُّجوع لما فيها.

وفي الختامِ نسألُ الله تعالى أن يتقبَّلَ هذا العمل، ويجعلَه خالصاً لوجهه الكريم، وينفعَ به المسلمين والمسلمات، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلّم.

وكتبه

صلاح محمّد أبو الحاج — في ٥ رمضان ١٤٢١هـ

شارع حيفا/ بغداد — الموافق ١ كانون الأول ٢٠٠٠مـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي جَعَلَ الصَّلاةَ عمادَ الدِّين، وعَهِدَ لِمَن أقامَها الفضلَ المُبين، أشهدُ أنّه لا إله إلاَّ هو وحدَهُ لا شريكَ له في السَّماواتِ والأرضين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على رسولِهِ سيِّدِ الخَلْقِ أجمعين، وعلى آلهِ وصحبِه، ومَن تبعَهم إلى يومِ الدِّين.

وبعد:

فيقولُ الرَّاجي عفوَ ربِّهِ القويّ، أبو الحسنات، **محمَّدٌ عبدُ الحيِّ** اللَّكْنَويّ، تجاوزَ اللهُ عن ذنبِهِ الجليِّ والخفي:

هذهِ رسالةٌ لطيفةٌ مسمَّاةٌ بـ:

«تدوير الفَلَك في حصول الجماعة بالجنّ والملك»

مشتملةٌ على فوائدَ لطيفة، ولطائفَ شريفة، أرجو من فضلِ ربِّي أن يتقبَّلَها ويجعلَها نافعة.

اعلم أنَّهم صرَّحُوا أنَّ أقلَّ الجماعةِ اثنان؛ واحدٌ مع الإمام، ولو مميِّزاً، أو ملكاً، أو جنيَّاً، كما في «الدُّرِّ المختار»(١)، وغيرِه(٢).

فيستفادُ منهُ حصولُ فضيلةِ الجماعةِ باقتداءِ الجنِّ والمَلَك، وجوازِ إمامةِ الجنِّ والملك، إلا أنهم صرَّحوا أنه يجوزُ الصَّلاةُ خلفَ الجنِّيّ؛ لأنه مكلَّفٌ كالإنسيّ.

ولا تصحُّ الصَّلاةُ المفروضةُ خلفَ المَلَك؛ لأنَّهُ غيرُ مكلَّف، فهو متنفِّل، واقتداءُ المفترضِ بالمتنفِّل غيرُ جائزٍ، كما في «ردِّ المحتار»(٣)، وغيره.

---

(١) الدر المختار شرح تنوير الأبصار(١: ٥٥٤). وهو لمحمد بن علي بن محمد بن علي الحِصْنيّ الحَصْكَفيّ الحَنَفيّ، علاء الدين، نسبة إلى حصن كيفا في ديار بكر على خلاف القياس، قال المحبي: مفتي الحنفيّة بدمشق، وصاحب التصانيف الفائقة في الفقه وغيره، ومن مؤلَّفاته: خزائن الأسرار شرح تنوير الأبصار، والدر المنتقى شرح ملتقى الأبحر، تعليقات على صحيح البخاري، (ت١٠٨٨هـ). انظر: خلاصة الأثر(٤: ٦٣-٦٥). طرب الأماثل(ص٥٦٤-٥٦٦).

(٢) مثل: رد المختار(١: ٣٧٢). وحاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح(١: ١٩١).

(٣) مثل: رد المحتار على الدر المختار(١: ٣٧٢). وهو لمحمد أمين بن عمر بن عبد العزيز بن أحمد بن عبد الرحيم بن العالم الولي صلاح الدين الشهير بعابدين، الدِّمَشْقِيّ الحَنَفِيّ، المشهور بابن عابدين، قال الشطي: إنه علامة فقيه، فهامة نبيه،عذب التقرير، متفنّن في التحرير، لم ينسج عصر على منواله، ولو لم يكن له من الفضل سوى الحاشية التي سارت بها الركبان، وتنافست فيها الناس زماناً بعد زمان لكفته فضيلة تذكر ، ومزِّية تشكر، ومن مؤلفاته: العقود الدرية بتنقيح الفتاوى الحامدية، ونسمات الأسحار

ولنذكرْ نصوصَ الفقهاءِ ونصوصَ الأخبارِ في هذهِ المباحث، مع ما لها، وما عليها في فصلين:

* * *

على شرح إفاضة الأنوار، ورسائله المشهورة، (١١٩٨-١٢٥٢هـ). انظر: أعيان دمشق(ص٢٥٢-٢٥٥)،الأعلام (٦: ٢٦٧-٢٦٨). معجم المؤلفين(٣: ١٤٥).

الفصل الأول
في حصول الجماعة بالجنّ

أمَّا إمامةُ الجنّ: فقال القاضي بدرُ الدَّين، محمَّدُ بنُ عبدِ الله الشِّبليّ الدِّمشقِيّ الحَنَفيّ[١] في كتابِهِ «آكامِ المرجانِ في أحكامِ الجانّ» في (الباب السادسِ والعشرين) منه: نقلَ ابنُ الصَّيْرَفِيِّ الحَنْبليِّ[٢] في «فوائدِهِ» عن

(١) وهو محمد بن عبد الله الشِّبْليّ الدِّمَشْقِيّ الحنفيّ، أبي عبد الله، بدر الدين، والشِّبْليّ لأنَّ أباه كان قيِّم الشِّبْليَّة في دمشق، قال ابن خبيب: كان الشبليّ يثبت في أحكامه، ويحقق ما يبديه على ألسنة أقلامه، ويرابط في السواحل، ويلبس السلاح ويقاتل، وكان ذا محاضرة مفيدة ومنظوم ومنثور، من مؤلفاته: محاسن الوسائل إلى معرفة الأوائل، ورسالة في آداب الحمام، (٧١٢-٧٦٩). انظر: الدرر الكامنة(٣: ٤٨٧-٤٨٨). تاج التراجم(ص٢٦٣-٢٦٤). التعليقات(ص٣٧).

(٢) لعلّه: يحيى بن أبي منصور بن أبي الفتح الحرانيّ الحَنْبَليّ،يعرف بابن الصَّيْرَفيّ،أبو زكريا،جمال الدين، من مؤلفاته: نوادر المذهب، وانتهاز الفرص فيمن أفتى بالرخص، ودعائم الإسلام في وجوب الدعاء للإمام، (٥٨٣-٦٧٨هـ). انظر: هدية العارفين(٦: ٥٢٥). الأعلام(٩: ٢١٩).

شيخِهِ أبي البقاءِ العُكْبَرِيِّ الحَنْبليّ(١)، أنَّهُ سئلَ عن الجنيِّ هل تصحُّ الصَّلاةُ خلفَه؟ فقال: نعم؛ لأنَّهم مكلَّفون، والنَّبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ مرسلٌ إليهم. انتهى(٢).

وكذا ذكرَهُ نقلاً عنهُ جلالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ الشَّافِعِيُّ(٣) في كتابِهِ «لقطِ المرجانِ في أخبارِ الجانّ».

وفي «الدرِّ المُخْتارِ»: تصحُّ إمامتُهُ الجنيِّ، «أشباه»(٤). انتهى(٥).

---

(١) وهو عبد الله بن الحسين بن عبد الله العُكْبَرِيّ البَغْدَادِيّ الضَّرير الحَنْبَلِيّ النَّحْوِيّ، أبو البقاء، محب الدين، قال المحبي: لم يكن في آخر عمره في عصره مثله في فنونه على ما قيل، وكان الغالب عليه علم النحو. له: إملاء ما منّ به الرحمن، والتخليص في الفرائض، والاستيعاب في الحساب، (٥٣٨-٦١٦هـ). انظر: مرآة الجنان (٤: ٣٢). الكشف (١: ١١٨).

(٢) من آكام المرجان في أحكام الجان (ص٦٤).

(٣) وهو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر السُّيُوطِيّ أو الأسيوطيّ الطولونيّ الشَّافعيّ، أبو الفضل، جلال الدين، المجدِّد على رأس المئة التاسعة، من مؤلفاته: الإتقان في علوم القرآن، وأنموذج اللبيب في خصائص الحبيب، ومزهر اللغة، (٨٤٩-٩١١هـ). انظر: الضوء اللامع (٦٥-٧٠)، النَّور السَّافر (ص٥١-٥٤). مقدمة التعليق الممجد (١: ٢٥).

(٤) الأشباه والنظائر (ص٣٢٨).

(٥) من الدر المختار (١: ٥٥٤).

وفي «الأشباهِ والنَّظائر»(١) في بحثِ (أحكامِ الجانّ):

منها: انعقادُ الجماعةِ بالجنّ، ذكرَهُ الأسيوطيُّ عن صاحبِ «آكامِ المرجان»(٢)، من أصحابِنَا.

ومنها: صِحَّةُ الصَّلاةِ خلفَ الجنيّ، ذكرَهُ في «آكامِ المرجان»(٣). انتهى(٤).

قلتُ: صاحبُ «الآكام» وإن لم يذكر هذا الحكمَ نقلاً عن أصحابنا، بل عن بعضِ الحنابلة، لكن لَمَّا سكتَ عليه دلَّ ذلك على أنَّهُ كذلك عند أصحابِنا أيضاً.

كيف لا، ودليلُ كونِهِم مكلَّفين، وكونِ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم مبعوثاً إليهم، كما أوضحَه صاحبُ «الآكام» في مواضعَ منه، حجَّةٌ قطعيَّةٌ عليه.

---

(١) الأشباه والنظائر لإبراهيم بن محمد بن نُجَيْم المصريّ، زين العابدين، من مؤلفاته: البحر الرائق، وفتح الغفار شرح المنار، والفتاوي، قال الإمام اللكنويّ عن مؤلفاته: كلُّها حسنةٌ جداً، (٩٢٦-٩٧٠هـ).انظر: التعليقات السنية(ص٢٢١-٢٢٢). الرسائل الزينية(ص٧).

(٢) من آكام المرجان في أحكام الجان(ص٦٤-٦٥).

(٣) آكام المرجان(ص٦٤).

(٤) من الأشباه والنظائر(ص٣٢٨-٣٢٧).

وأمَّا اقتداءُ الجنِّ بالإنس، وحصولُ الجماعةِ بهم، فقد وردتْ في ذلك أخبار، ونصَّ عليه أخيار:

قال الشِّبْلِيُّ في «آكامِ المرجان» في (البابِ السَّابعِ والعشرين) منه: قال الإمامُ أحمد:

حدَّثَنا يَعْقُوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ سَعْد، حدَّثَنا أَبِي عن ابنِ إسحاق، حدَّثَني أَبو عُمَيْسٍ عُتْبَةُ[١] بن عبدِ الله بنِ عُتْبَة، عن أَبِي فَزَارَة، عن أَبي زيدٍ مولى عَمْرِو بن حُرَيْثٍ المخزوميّ، عن عبدِ الله بن مسعود، قال: (بَيْنَمَا[٢] نَحْنُ مع رَسُول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بِمَكَّةَ، وهو في نَفَرٍ من أَصْحَابه إذْ قال: لِيَقُمْ مَعِي رَجُلٌ مِنْكُم[٣]، ولا يَقُومَنَّ مَعِي[٤] رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِنَ الغِشِّ مِثْقَالُ ذَرَّة، قال: فَقُمْتُ مَعَه، وَأَخَذْتُ إِدَاوَة، ولا أَحْسَبُهَا إلاَّ مَاء، فَخَرَجْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَعْلَى مَكَّةَ رَأَيْتُ أَسْوِدَةً مُجْتَمِعَة، فَخَطَّ لِي رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ خَطّاً، ثُمَّ قال: قُمْ هَاهُنَا حَتَّى آتِيَك، قال: فَقُمْتُ وَمَضَى رَسُولُ الله صَلَّى الله عليه وسَلَّمَ إِلَيْهِم[٥]، حتى رأيت القومَ

---

(١) وقع في النسخ: ابن عتبة، والمثبت من المسند، والآكام.

(٢) وقع في النسخ: بينا، والمثبت من المسند.

(٣) العبارة في النسخ: ليقم منكم معي رجلان.

(٤) في ب: هي.

(٥) سقطت من النسخ، وأثبتها من المسند، والآكام.

يَتَثَوَّرُونَ(١) إِلَيْه، قال: فَسَمَرَ مَعَهُمْ رَسُولُ الله صَلَّى الله عليه وسَلَّمَ لَيْلاً طَوِيلاً حَتَّى جَاءنِي مع الفَجْر، فقال: مَا زِلْتَ قَائِمًا يا ابنَ مَسْعُود، فَقُلْتُ: أَوَلَمْ تَقُلْ لي: قُمْ حَتَّى آتِيَك، قال: ثُمَّ قال لي: هل مَعَكَ مِنْ وَضُوء، فَقُلْتُ: نَعَمْ فَفَتَحْتُ الإِدَاوَة، فإِذَا هُوَ نَبِيذ، فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّمَ: تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُور، قال: ثُمَّ تَوَضَّأَ مِنْهَا(٢)، فَلَمَّا قامَ يُصَلِّي أَدْرَكَهُ شَخْصَانِ مِنْهُم، قَالا: يا رَسُولَ الله إِنَّا نُحِبُّ أَنْ تَؤُمَّنَا في صَلاتِنَا، فَصَفَّهُمَا رَسُولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّمَ خَلْفَه، ثُمَّ صَلَّى بِنَا، ثُمَّ انْصَرَف، قُلْتُ له: من هَؤُلاءِ يا رَسُولَ الله قال هؤُلاءِ جِنُّ نَصِيبِين، جَاؤوني يَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ في أُمُورٍ كانت بَيْنَهُم، وقد سَأَلُوني الزَّاد، فَزَوَّدْتُهم، فَقُلْتُ: وهل عِنْدَكَ يا رَسُولَ الله من شَيْءٍ تُزَوِّدُهم، قال: قَدْ زَوَّدْتُهُمُ الرَّجْعَة، وما وَجَدُوا من رَوْثٍ وَجَدُوهُ(٣) شَعِيراً، و(٤)ما وَجَدُوهُ من عَظْمٍ وَجَدُوهُ كَاسِياً، قال: وعِنْدَ ذلك نَهَى رَسُولُ الله صَلَّى الله عليهِ وسلَّمَ عن أَنْ يُسْتَطَابَ(٥) بِالرَّوْثِ وَالْعَظْم)(٦).

---

(١) وقع في النسخ: يتشورون، والمثبت من المسند.

(٢) وقع في النسخ: منه، والمثبت من المسند.

(٣) وقع في النسخ: وجدوا، والمثبت من المسند، والآكام.

(٤) في النسخ: أو، والمثبت من المسند.

(٥) في ب: يسطاب.

(٦) في مسند أحمد(١: ٤٩٨)، والمعجم الكبير(١٠: ٦٥).

وقال أحمدُ: نا عبدُ الرَّزَّاق، نا سُفْيَان، عن أَبي فَزَارَة، نا أَبو زَيْد، عن ابنِ مَسْعُود ﷺ، قال: (لَمَّا كان لَيْلَةُ الجِنِّ تَخَلَّفَ مِنْهُمْ رَجُلان، وَقالا: نَشْهَدُ الفَجْرَ مَعَكَ يَا رَسُولَ الله، فقال لي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عليه وسلَّمَ: أَمَعَكَ مَاء، قُلْتُ: لَيْسَ مَعِي مَاءٌ وَلَكِنْ مَعِي إِدَاوَةٌ فِيهَا نَبِيذ، فَقَالَ: تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُور، فَتَوَضَّأَ)[١].

وفي روايةِ عبدِ الرَّزَّاق، عن قَيْسِ بن الرَّبيع، عن أبي فَزَارَة، عن أبي زَيْد، عن ابن مَسْعُود ﷺ.

فساقَ حديثَ الخطِّ، وقال في آخرِه: (تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُور، فَتَوَضَّأ، وأَقَامَ الصَّلاة، فلمَّا قَضَى الصَّلاةَ قَامَ إليهِ رَجُلانِ من الجِنّ، فَسَألاهُ المَتَاع، فقال: أَلَمْ آمُرْ لِقَوْمِكُمَا بِمَا يُصْلِحُكُم، قالا: بَلَى، ولَكِنْ أَحْبَبْنَا أنَّ يَشْهَدَ بَعْضُنا مَعَكَ الصَّلاة، فقال: مِمَّن أَنْتُمَا؟ قالا: مِن أَهْلِ نَصِيبين، فقال: أَفْلَحَ هَذَان، وَأَفْلَحَ قَوْمُهُمَا)[٢].

ورواهُ الثَّوْرِيّ، وإسرائيل، وشريك، والجَرَّاح بنُ مَلِيح، وأبو عُمَيْسٍ كلُّهم عن أبي فَزَارَة.

وقال أبو الفتحِ[٣] اليَعْمُرِيّ[٤]: وغيرُ طريقِ أبي فَزَارَة، عن أبي زيد

(١) في مسند أحمد(١: ٤٤٩). والمعجم الكبير(١٠: ٦٤).

(٢) في المعجم الكبير(١٠: ٦٣).

(٣) وقع في النسخ: ابن أبي الفتح، والمثبت من الآكام.

(٤) هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن سيد الناس اليَعْمُرِيّ الربعي، أبو الفتح،

لهذا الحديثِ أقوى منها للجهالةِ الواقعةِ في أبي زيد[1]، ولكنَّ أصلَ الحديثِ مشهورٌ عن ابنِ مسعودٍ من طرقٍ[2] حِسانٍ متظاهرة، يشدُّ بعضها بعضاً، ولم يتفرَّدْ طريقُ أبي زيد إلاَّ بما فيها من التَّوضُّؤ بنبيذِ التَّمْر[3].

وروى سفيانُ الثَّوريُّ[4] في «تفسيرِهِ» عن إسماعيلَ البَجْليّ[5]، عن

فتح الدين، المعروف بابن سيد الناس، من مؤلفاته: النفح الشذي في شرح جامع الترمذي، وتحصيل الإصابة في تفضيل الصحابة، وعيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، (٦٧١-٧٣٤هـ). انظر: الدرر الكامنة(٤: ٢٠٩). النجوم الزاهرة(٩: ٣٠٣-٣٠٤). البدر الطالع(٢: ٢٤٩).

(١) أبو زيد، مولى عمرو بن حُرَيْب، قال الذهبي: لا يعرف، عن ابن مسعود، وعنه أبو فزارة، لا يصحّ حديثه، ذكره البخاري في الضعفاء، وقال الحاكم: رجل مجهول، وليس له سوى حديث واحد، قال ابن حجر: مجهول. انظر: الميزان(٧: ٣٦٩). التقريب(ص٥٦٥):

(٢) في ب: طريق.

(٣) والأدلة في جواز الوضوء بنبيذ التمر مستفيضة، ينظر: إعلاء السنن(١: ٢٨٣-٢٩٤).

(٤) وهو سُفْيان بن سعيد بن مسروق الثَّوْرِي الكوفي، أبو عبد الله، والثَّوْرِيّ نسبة إلى بني ثور من عبد مناة من مضر، قال ابن معين: سفيان أمير المؤمنين في الحديث، (٩٥-١٦١هـ). انظر: وفيات(٢: ٣٨٦-٣٩١). مرآة الجنان (١: ٣٤٥-٣٤٧).

(٥) وهو إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر البَجَليّ الكُوفيّ، قال البخاري: في حديثه نظر،

سعيد بن جبير[١] قال: قالت الجنُّ للنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم: كيف لنا بمسجدِكَ أن نشهدَ الصَّلاةَ معك، ونحن نائبونَ عنك، فنَزَلت: [وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلهِ][٢].[٣]

وذكرَ ابنُ الصَّيْرَفِيِّ في «نوادرِه»: انعقادُ الجماعةِ بالجنِّ[٤]. انتهى كلامُ صاحبِ «الآكام»[٥].

وفيه أيضاً في (الباب الحادي والعشرين): قال ابن أبي الدنيا[٦]: حدَّثني محمَّدُ بن الحسين، نا عبدُ الرَّحمنِ بن عمرو الباهلي، سمعتُ

وقال الذهبي: ضعّفه غير واحد، وقال ابن حَجَر: ضعيف. انظر: الميزان(١: ٣٦٩). التقريب(ص٤٥).

(١) هو سعيد بن جُبَير الأسدي الوالبيّ الكوفيّ، قال أحمد: قتل الحجاج سعيداً وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه، قال ابن حجر: ثقة ثبت، فقيه، قتل بين يدي الحجاج سنة (٩٥هـ). انظر: العبر(١: ١١٢). التقريب(ص١٧٤).

(٢) من سورة الجن، الآية (١٨).

(٣) في تفسير الطبري(٢٩: ١١٧).

(٤) انظر: الفروع لابن ملفح(١: ٥٣٦).

(٥) آكام المرجان(ص٦٤-٦٥).

(٦) وهو عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان القُرَشِيّ البَغْدَادِيّ، أبو بكر، المعروف بابن أَبِي الدُّنْيا، قال الذّهبِيّ: كان صدوقاً أديباً، اخباريّاً، كثير العلم. من مؤلفاته: مكارم الأخلاق، والرقة والبكاء، قصر الأمل، (٢٠٨-٢٨١هـ). انظر: العبر (٢: ٦٥)، مرآة الجنان(١: ١٩٣-١٩٤).

السَّري بن إسماعيل يذكرُ عن يزيد الرّقاشيّ: أنَّ صفوان بن محرز المَازنيّ كان إذا قامَ من تهجُّدِهِ باللَّيلةِ قامَ معهُ سكّان دارهِ من الجنِّ فصلُّوا كصلاتِه، واستمعوا لقراءتِه.

قال السَّري: فقلتُ ليزيد: وإنَّي أعلم، قال: كان إذا قامَ سمعَ لهم ضجَّةً فاستوحشَ بذلك، فنودي لا تفزعْ يا عبدَ الله، فإنَّا نحنُ إخوانكَ نقومُ بقيامك للتَّهجُّد، فنصلِّي بصلاتك. انتهى[1].

وفيه أيضاً في (الباب الثَّامنِ والثَّلاثين) منه: قال أبو بكرٍ القُرَشِيّ: حدَّثني عيسى بن عبيدِ الله التَّميميّ، نا أبو إدريس، نا أبي، عن وَهْب بن مُنَبِّه[2]، قال: "كان[3] يلتقي هو والحَسَنُ البصريُّ[4] رحمه الله في الموسمِ كلَّ

(١) من آكام المرجان(ص٥٦-٥٧)، وذكر محققه أن ابن أبي الدنيا أخرجه في الهواتف(ص١٠٧).

(٢) وهو وهب بن مُنَبِّه بن كامل اليمانيّ الصَّنْعَانِيّ الأَبْناويّ، قال الذهبيّ: الحبر العلامة، وكان شديد العناية بكتب الأوّلين وأخبار الأمم وقصصهم، بحيث أنه كان يشبّه بكعب الأحبار في زمانه، قال ابن حجر: ثقة، (ت١١٥هـ). انظر: العبر(١: ١٤٣). التقريب(ص٥١٥).

(٣) سقطت من النسخ، وأثبتها من الآكام.

(٤) وهو الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، كان من سادات التابعين وكبرائهم، وجمع كل فنّ من علم وزهد وورع وعبادة، (٢١-١١٠هـ). انظر: وفيات(٢: ٦٩-٧٢)، الأعلام (١: ٢٤٢).

عامٍ في مسجدِ الخيف، فبينما هما ذاتَ ليلةٍ يتحدَّثان مع جلسائِهما إذ أقبلَ طائرٌ حتىٰ وقعَ إلىٰ جانبِ وَهْبٍ في الحلقة، فسلَّم، فردَّ عليهِ وَهْبٌ السَّلام، وعَلِمَ أنه من الجنّ، ثمَّ أقبلَ عليه يحدِّثُه.

فقال وَهْب: مَن الرَّجل؟

قال: «رجل»[1] من الجنِّ مسلميهم.

قال وَهْبٌ: فما حاجتُك؟

قال: أوتنكرُ علينا[2] أن نجالسَكم، ونحملُ عنكم العلم، إنَّ لكم فينا رواةٌ كثيرة، وإنَّا لنحاضركُم في أشياءٍ كثيرةٍ من صلاة، وعيادةِ مريض، وجهاد، وشهادةِ جنازة، وحجّ، وعُمْرة، وغيرِ ذلك، ونحملُ عنكم العلم، ونسمعُ منكم القرآن.

قال له وَهْب: فأيُّ رواةِ الجنِّ عندكم أفضل؟

قال: رواةُ هذا الشَّيخ، وأشارَ إلىٰ الحَسَن، فلمَّا رآىٰ الحَسَنُ وَهْباً، قد شغلَ عنه.

قال: يا أبا عبدِ الله، مَن تحدِّث؟

قال: بعضُ جلسائنا.

---

(١) سقطت من النسخ، وأثبتها من الآكام.

(٢) وقع في النسخلنا، والمثبت من الآكام.

فلمّا قاما من المجلس، سئلَ الحسنُ وَهْباً فأخبرَهُ بخبرِ الجنيّ، وأنه كيفَ فضلَّ رواةَ الحَسَنِ على غيرِه.

فقال الحَسَنُ لوَهْب: أقسمتُ عليكَ أن «لا»[1] تذكرَ هذا الحديثَ لأحد، فإنّي لا آمنُ أن يُنْزِلَهُ النَّاسُ على غيرِ ما جاء.

قال وَهْبٌ: فكنتُ ألقى ذلك الجنِّيِّ في الموسمِ كلَّ عامٍ فيسألني فأخبرُه، ولقد لقيتُهُ عاماً في الطَّواف، فلمّا قضينا طوافنَا، قعدتُ أنا وهو في ناحيةِ المسجد، فقلت له: ناولني يدك، فمدَّ يدَهُ فإذا هي مثلُ برثنِ الهر، وإذا عليها وَبَر، ثمَّ مددتُ يدي حتى بلغتُ منكبهُ فإذا مرجع[2] جناح، «قال فأغمز يده غمزة»[3]، ثمَّ تحدَّثنا ساعة.

وقال: يا أبا عبدِ الله، ناولني يدك، كما ناولتك، قال: فأقسم باللهِ لقد غمزَ يدي غمزةً حين ناولتُها إياهُ حتى كادَ يصيحني وَضَحِك.

قال وَهْبٌ: فكنتُ ألقى ذلك الجنِّيّ في كلِّ عامٍ في مواسم، ثمَّ فقدتُهُ فظننتُ أنَّهُ مات. انتهى[4].

---

(١) سقطت من النسخ، وأثبتها من الآكام.
(٢) في النسخ: فيه، والمثبت من الآكام.
(٣) سقطت من النسخ، وأثبتها من الآكام.
(٤) آكام المرجان(ص٨٣)، وقال محققه: أخرجه ابن أبي الدنيا في الهواتف(ص١٧٧).

وفي «لقطِ المرجان» للسُّيُوطِيّ: أخرجَ البَّزار(١)، عن معاذ بن جبل قال: قال رسولُ الله صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم: (مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ بِاللَّيْلِ فَلْيَجْهَرْ بِقَرَاءتِه، فَإنَّ المَلائِكَةَ تُصلِّي بِصَلاتِه، وإِنَّ مُؤْمِنِي الجِنِّ الَّذِينَ يَكُونُونَ فِي الهَوَىٰ، وجيرانَهُ مَعَهُ فِي مَسْكَنِهِ يُصَلُّونَ بِصَلاتِه، وَيَسْتَمِعُونَ بِقِرَاءتِه، وَإِنَّهُ لَيَطْرُدُ بِقِرَاءتِهِ عَنْ دَارِه، وَعَنْ الدُّورِ التَّي حَوْلَهُ فُسَّاقَ الجِنّ، وَمَرَدَةَ الشَّيَاطِين)(٢). انتهىٰ.

وفيه أيضاً: سئلَ ابنُ الصَّلاحِ(٣) عن رجلٍ يقولُ: إنَّ الشَّيطانَ يقدرُ أن يقرأ القرآن، ويصلِّي هو وجنودُه.

فأجاب: ظاهرُ النُّقولِ تنفي قراءتهم القرآن وقوعاً، ويلزمُ من ذلك

---

(١) وهو أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البَصْرِيّ البَزَّار، أبو بكر، والبَزَّارُ نسبةً لمن يخرج الدهن من البزور ويبيعه، قال الدَّارَقُطْني: ثقة يخطئ ويتَّكلُ على حفظه. من مؤلفاته: المسند، (ت٢٩٢هـ). انظر: العبر (٢: ٩٢)، الكشف(٢: ١٦٨٢).

(٢) في مسند البزار(٧: ٩٧).

(٣) وهو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى النَّصْرِيّ الكُرْدِيّ الشَّهْرَزُورِيّ الشَّرَخانيّ الدّمشقيّ، أبو عمرو، تقي الدين، المعروف بابن الصَّلاح، قال: الأسنوي: كان إماماً في الفقه والحديث، عارفاً بالتفسير والأصول النحو، ورعاً زاهداً، ملازماً لطريقة السلف الصالح، لا يمكن أحداً في دمشق من قراءة المنطق والفلسفة، والملوك تطيعه في ذلك، (٥٧٧-٦٤٣هـ). انظر: طبقات الأسنوي(٢: ٤١). طبقات ابن هداية الله(ص٢٢٠-٢٢١). روض المناظر (ص٢٥٣).

انتفاءُ الصَّلاةِ منهم، إذ منها قراءةُ القرآن، وقد وردَ أنَّ الملائكةَ لم تعطوا فضيلةَ قراءةِ القرآن؛ وهي حريصةٌ لذلك على استماعِهِ من الإنس، فإذن قراءة القرآن كرامة، أكرمَ⁽١⁾ اللهُ بها الإنس، غيرَ أنَّ المؤمنينَ من الجنَّ بَلَغَنا أنَّهم يقرؤنه. انتهى.

وفيه أيضاً في موضعٍ آخر: قال ابنُ عَدِيٍّ⁽٢⁾ في «الكامل»: نا عثمان بن صالح⁽٣⁾، قال: رأيتُ عَمرو بن طلق الجِنِّيّ، فقلت له: رأيت رسولَ الله صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم، فقال: نعم؛ وبايعتُهُ وأسلمتُ وصلَّيتُ معه الصُّبح، فقرأ سورةَ السَّجدة، فسجدَ فيها سجدتين.

قال الحافظ ابن حَجَر⁽٤⁾ في «الإصابة»: عثمان بن صالح: ماتَ سنةَ

---

(١) في النسخ: أكرمه.

(٢) وهو عبد الله بن عَدِيّ بن عبد الله بن محمَّد الجُرْجَانيّ، أبو أحمد، ويعرف بابن القطَّان، قال السَّهْمي: كان حافظاً متقناً، لم يكن في زمانه مثله، من مؤلفاته: الكامل في ضعفاء الرجال، (ت٣٦٥هـ). انظر: العبر(٢: ٣٣٧). ومرآة الجنان(٢: ٣٨١).

(٣) وهو عثمان بن صالح بن صفوان السَّهميّ المصريّ، أبو يحيى، قال ابن حجر: صدوق، وقد ثبت عنه أنه قال: رأيت صحابيّاً من الجن، قال المزي: يقال: إنه أول قاض تولّى قضاء مصر في الإسلام، (ت٢٠٩هـ). انظر: تهذيب الكمال(١٩: ٣٩١-٣٩٣). التقريب(ص٣٢٤).

(٤) وهو أحمد بن علي بن محمد الكنانيّ العسقلانيّ المصريّ الشّافعيّ، أبو الفضل، شهاب الدين، المعروف بابن حَجَر،وهو لقب لأحد آبائه،من مؤلفاته: فتح

عشر ومئتين، فإن كان الجنِّيُّ بالذي حدَّثهُ بذلك صادقاً، فيحملُ الحديثُ الذي في الصَّحيحِ الدَّالُ على أنَّ رأسَ مئة عامٍ من العامِّ الذي ماتَ فيهِ النَّبيّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم لا يبقى وجهُ الأرض أحدٌ ممَّن كان عليهما، حين المقالةِ المذكورةِ على الإنسِ بخلافِ الجنّ(١).

وقولُ ابنِ حَجَر في حديثِ عثمان: فإنَّ كان الجنِّيُّ الذي حدَّثهُ بذلك صَدَق، يدلُّ على أنَّهُ يتوقَّفُ في روايةِ الجنّ؛ لأنَّ شرطَ الرَّاوي العدالةَ والضَّبط، والجنُّ لا تعلمُ عدالتُهم، مع أنَّهُ وردَ الإنذارُ بخروجِ شياطينَ يحدِّثونَ النَّاس.

أخرجَ ابنُ عَدِيّ، والبَيْهَقِيّ(٢): عن واثلةَ بن الأسقع، قال: قال رسولُ الله صلَّى اللهُ عليهِ وسلم: (لا تَقُومُ السَّاعَةِ حَتَّى يَطُوفَ إِبْلِيسُ فِي الأَسْوَاق، وَيَقُول: حَدَّثَنِي فُلانُ بْنُ فُلان)، هكذا.

الباري،وهدي الساري،إنباء الغمر بأبناء العمر، قال اللكنوي: كلُّ تصانيفه تَشهدُ بأنَّهُ إمام الحفَّاظ محقِّقُ المحدِّثين، زُبدةُ النَّاقدين،لم يُخَلَّف بعده مثله،(٧٧٣-٨٥٢هـ).انظر:الضوء اللامع(٢: ٣٦). التعليقات(ص٣٦).

(١) انتهى من الإصابة في معرفة الصحابة(٤: ٦١٢).

(٢) وهو أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرَوْجِرْديّ البَيْهَقِيّ، أبو بكر، نسبة إلى خسروجرد وهي قرية من ناحية بَيْهَق، وبَيْهَق بفتح الباء اسم لناحية من نواحي نيسابور مشتملة على عدة قرى، قال إمام الحرمين: ما من شافعيّ إلا وللشافعيّ في عُنُقِهِ منَّة إلا البيهقيّ، فإنّ له المنّة على الشافعيّ نفسه، وعلى كلّ شافعيّ لما صنّفه في نصرة مذهبه من ترجيح

وأخرجَ الطَّبَرَانِيُّ[1] عن عبدِ الله بن عمرو أنَّ رسولَ الله صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم قال: (يُوشِكُ أَنْ يَظْهَرَ فِيكُمْ شَيَاطِينُ كَانَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَثَّقَهَا فِي البَحَر، يُصَلُّونَ مَعَكُمْ فِي مَسَاجِدِكُم، ويَقْرَؤُونَ مَعَكُمُ القُرْآن، ويُجَادِلُونَكُمْ فِي الدِّين، وَهُمْ الشَّيَاطِينُ في صُورةِ الإِنْسَان). انتهى.

وفيهِ أيضاً في موضعِ آخر: قال السُّبْكِيُّ[2] في «فتاواه»: إن قلت هل تقولونَ أنَّهُمُ مكلَّفونَ بالشَّريعةِ في أصلِ الإيمانِ أم في كلِّ شيء؟

قلت: بل في كلِّ شيء؛ لأنَّهُ إذا ثبتَ أنَّ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ مرسلٌ إليهم كما هو مرسلٌ إلى الإنس، والشَّريعةُ عامَّة، لزمَهُم جميعُ

الأحاديث، كالسنن الكبير، والسنن الصغير، ومعرفة السنن والآثار، ، (ت٤٥٨هـ). انظر: العبر (٣: ٢٤٢). طبقات الأسنوي(١: ٩٨-٩٩).

(١) وهو سليمان بن أحمد بنِ أيوبٍ اللَّخميّ الطَّبرانيّ، أَبو القاسم، نسبة إلى طبريّة، مدينة من الأردن، قال اللَّكْنَوِيّ: صاحب المعاجمِ المشهورة، كان ثقةً صدوقاً، عارفاً، واسعَ الحفظ، بصيراً بالعللِ والرِّجالِ، كثيرَ التصانيف النَّافعة،، قال الذهبي: مسند العصر، واسع الحفظ، بصيراً بالعلل والرجال والأبواب، (٢٦٠-٣٦٠هـ). انظر: العبر (٣: ٣١٥-٣١٦). مرآة الجنان(٣: ٣٧٢).

(٢) وهو علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن حامد السُّبْكِيّ الأنصاريّ الخَزْرَجِيّ، أبو الحسن، تقي الدِّين، والسُّبْكِيّ نسبةً إلى سُبْك من أعمال المنوفيةِ، شيخ الإسلام في عصره، من مؤلفاته: الدر النظيم في التفسير لم يتم، والفتاوى، والابتهاج في شرح المنهاج، (٦٨٣-٧٥٦هـ). انظر: الدرر الكامنة(٣: ٦٣-٧١). الأعلام(٥: ١١٦).

التَّكاليفِ التي توجدُ أسبابُها فيهم، إلا أن يقومَ[1] دليلٌ على تخصيصِ بعضِها.

فنقول: يجبُ عليهم الصَّلاةُ والزَّكاةُ إن ملكوا نصاباً بشرط، والحجّ، وصومُ رمضان، وغيرها من الواجباتِ.

ويحرمُ عليهم كلَّ حرامٍ في الشَّريعة، بخلافِ الملائكة، فلا نلتزم أنَّ هذهِ التَّكاليفَ كلَّها ثابتةٌ في حقِّهم إذا قيلَ بعمومِ الرِّسالة، يحتملُ ذلك، ويحتملُ الرِّسالةُ في البعض.

فإن قلت: لو كانت الأحكامُ بجملتِها لازمة للجنِّ كما هي لازمةٌ للإنس؛ لكانوا يتردَّدونَ إلى النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم حتى يتعلَّموها، ولم ينقل.

قلت: لا يلزمُ من عدمِ النَّقلِ عدمَ اجتماعهم، وحضورِهم مجلسَه، وسماعهم كلامَه من غيرِ أن يراهُ المؤمنون، ويكون هو صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم يراهم، ولا يراهم الصَّحابة.

وقد وردَ في آثارٍ كثيرةٍ عن السَّلفِ أنَّ جماعةً من الجنِّ كانوا يقرؤنَ عليهم القرآن، ويتعلَّمونَ العلم، وذلكَ دليلُ عمومِ الأحكامِ فيهم. انتهى.

---

(١) في النسخ: تقوم.

وفيه أيضاً: قال ابنُ مُفْلِح الحَنْبَلِيّ[١] في كتابِ «الفروع»: الجنُّ مكلَّفونَ في الجملة.

وقال أبو حامد في كتابه: الجنُّ كالإنسِ في التَّكليفِ والعبادات.

فقال في «النَّوادر»: تنعقدُ الجماعةُ والجمعةُ بالملائكةِ وبالجنّ.

وذكرَ أيضاً عن أبي البقاءِ[٢] من أصحابنا الحنبليَّة. انتهى[٣].

فرعٌ:

إذا اجتمعَ إمامٌ من الإنسِ وإمامٌ من الجنِّ وهما متساويانِ في المراتبِ التي يعتبرُ العلوُّ فيها للإمامة، هل يقدَّمُ إمامُ الإنس؟

مقتضى القواعد نعم؛ لكونِ الإنسِ أفضلُ من الجنِّ إجماعاً.

* * *

---

(١) وهو محمد بن مُفْلِح بن محمد بن مفرج المقدسيّ الرامينيّ الصالحيّ الحنبليّ، أبو عبد الله، شمس الدين، قال ابن كثير: كان بارعاً فاضلاً، متقناً في علوم كثيرة، ولاسيما في الفروع، من مؤلفاته: النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر، والآداب الشرعية الكبرى، والمقنع، (٧٠٨-٧٦٣هـ). انظر: الدرر الكامنة(٤: ٢٦١-٢٦٢). النجوم الزاهرة(١١: ١٦).

(٢) وهو عبد الله بن الحسين العكبري، (ت٦١٦هـ). سبقت ترجمته.

(٣) من الفروع(١: ٥٣٦).

الفصل الثّاني
في حصول الجماعة بالملائكة

أمَّا اقتداؤُهم بالإنسِ في خَلَواتِهم وجَلَواتِهم فقدْ وردتْ بذلكَ أخبار، وشهدتْ بذلك آثار، وجزمَ بوقوعِ ذلك، بل بحصولِ الجماعة وترتُّبِ أحكامها أخيار، بل ورد بكون(١) جماعتهم أفضلُ من جماعةِ الإنسِ وحدَهم أخبار.

فأخرجَ ابنُ أبي شَيْبَة(٢)، وأحمدُ في «الزُّهد»، وأبو نُعَيم(٣) في «الحلية»

---

(١) في النسخ: يكون.

(٢) وهو عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبَةَ إبراهيم بن عثمان الكوفيّ العَبْسي، نسبةً إلى بني عَبْسٍ، قال أبو زرعة: ما رأيت أحفظ منه، من مؤلفاته: المسند، والمصنف، (١٥٩-٢٣٥هـ). انظر: العبر(١: ٤٢١). مرآة الجنان(٢: ١١٦). النجوم الزاهرة(٢: ٢٨٢).

(٣) وهو أحمد بن عبد الله بن أحمد الأَصبهانيّ، أبو نُعَيم، وأصبهان: بكسر الهمزة وفتحها، وسكون الصاد المهملة وفتح الباء الموحدة، ويقال أيضاً بالفاء، وفتح الهاء، وبعد الألف نون، وهي من أشهر بلاد الجبال، وإنما قيل هذا الاسم لأنها تسمى بالجمية: سباهان وسبا: العسكر، وهان: الجمع، وكانت جموع عساكر الأكاسرة تجتمع

عن كعب[١]، قال: قال إبراهيمُ علىٰ نبيِّنَا وعليهِ السَّلام: يا ربِّ إنَّني ليحزُنَني أنِّي لا أرىٰ أحداً في الأرضِ يعبدك غيري، فأنزلَ اللهُ إليه ملائكةً يُصَلُّونَ معه، ويكونون معه[٢].

وأخرجَ أحمد، وأبو نُعَيم عن نَوْف البِكَالي[٣]، قال: قال إبراهيم: يا ربِّ إنَّهُ ليس في الأرضِ أحدٌ يعبدكَ غيري، فأنزلَ اللهُ ثلاثةَ آلافِ ملك، فأمَّهم ثلاثةَ أيَّام[٤].

إذا وقعت لهم واقعة في هذا الموضع. وبناها اسكندر ذو القرنين، قال الذهبي: تفرَّد في الدنيا بعلُوِّ الإسناد مع الحفظ والاستبحار من الحديث والفنون، من مؤلفاته: حلية الأولياء، وتاريخ أصبهان، دلائل النبوة، (٣٣٦-٤٣٠هـ). انظر: العبر (٣: ١٧٠). وفيات(١: ٩١-٩٢). مرآة الجنان(٣: ٥٢-٥٣).

(١) وهو كعب بن ماتع الحِميريّ، أبو إسحاق، المعروف بكعب الأحبار، تابعي مخضرم، قال الذهبي: كان عالم أهل الكتاب قبل أن يسلم، فأسلم زمن أبي بكر، وروىٰ عن عمر، قال ابن حجر: ثقة، (ت٣٤هـ). انظر: العبر(١: ٣٥). التقريب(ص٣٩٧).

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة(٧: ٢٠٠). وحلية الأولياء(٦: ٢٦). والزهد لابن أبي عاصم(١: ٧٨). والدر المنثور(١: ٢٦٤).

(٣) وهو نوف بن فضالة الحميريّ البِكاليّ الشّاميّ، أبو يزيد، وهو ابن امرأة كعب، قال أبو عمرو الشيباني: كان إماماً لأهل دمشق ، فكان إذا أقبل علىٰ الناس بوجهه، قال: من لا يحبكم لا أحبه الله، ومن لا يرحمكم فلا رحمه الله، قال ابن حجر: مستور، توفِّي بعد التسعين. انظر: تهذيب الكمال(٣٠: ٦٥-٦٦). التقريب(ص٤٩٨).

(٤) في حلية الأولياء(١: ١٩، ٦: ١٩). والزهد لابن أبي عاصم(١: ٧٩). والدر المنثور(١: ٢٦٤).

وأخرجَ سعيدُ بن منصور[١]، وابنُ أبي شَيْبَةَ في «المصنّف»، والبَيْهَقِيُّ في «سننِه» عن سلمانَ الفارسيّ، قال: إذا كان الرَّجلُ في أرضٍ فأقامَ الصَّلاة، صلَّى خلفَهُ مَلَكَان، فإذا أذَّنَ وأقامَ صلَّى خَلْفَهُ من الملائكةِ ما لا يُرَى طَرَفاه، يَرْكَعونَ بركوعِه، ويَسْجُدونَ بسجودِه، ويُؤَمِّنُونَ على دُعَائِه[٢].

وأخرجَهُ البَيْهَقِيُّ[٣] بطريقٍ آخرَ عن سلمانَ مرفوعاً.

وأخرجَ عبدُ الرَّزَّاق[٤]، وسعيدُ بنُ منصور، عن سعيدِ بن المُسَيِّب[٥]،

---

(١) وهو سعيد بن منصور بن شعبة الخُراسانيّ المكّيّ، أبو عثمان، قال ابن حجر: ثقة مصنِّف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وُثُوقه به، (ت٢٢٧هـ). انظر: العبر(١: ٣٩٩). التقريب (ص١٨١).

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة(١: ١٩٨). وسنن البيهقي الكبرى(١: ٤٠٦).

(٣) في سننه الكبرى(١: ٤٠٦)، وقال: الصحيح موقوف، وقد روِي مرفوعاً، ولا يصح رفعه.

(٤) وهو عبد الرزاق بن همّام بن نافع الحميري الصّنعاني، أبو بكر، والصّنعانيّ نسبة إلى مدينة صَنْعاء، قال ابن السّمعاني: قيل: ما رحل النّاس إلى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما رحلوا إليه، له: المصنف، (١٢٦-٢١١هـ). انظر: وفيات (٣: ٢١٦) الأعلام(٤: ١٢٦).

(٥) وهو سعيد بن المسيَّب بن حزن بن أبي وهب المخزوميّ القرشيّ، أبو محمد، سيّد التابعين، أحد الفقهاء السبعة، وكان من أحفظ الناس لأحكام عمر بن الخطاب وأقضيته حتى سمي راوية عمر، (ت١٣-٩٤هـ). انظر: وفيات(٢: ٣٧٨). طبقات الشيرازي (ص٣٩). الأعلام (٣: ١٥٥).

قال: إذا أقامَ الرَّجـُل الصَّـلاة، وهـو في فـلاةٍ مـن الأرضِ صـلَّىٰ خلفَـهُ ملكان، فإذا أذَّنَ وأقامَ صلَّىٰ خلفَهُ من الملائكةِ أمثالُ الجبال(١).

وأخرجَ عبدُ الرَّزَّاق، وسعيدُ بنُ منصور، عن مَكْحُول(٢)، قال: مَـن أقامَ الصَّلاةَ صلَّىٰ معهُ مَلَكان، فإن أذَّنَ وأقـامَ صـلَّىٰ خلفَـهُ مـن الملائكـةِ أمثالُ الجبال.

وأخرجَ عبدُ الرَّزَّاق ، وسعيدُ بنُ منصور ، عن مَكْحُول ، قال: مَن أقامَ الصَّلاةَ صلَّىٰ معهُ ملكان، فإن أذَّنَ وأقامَ صلَّىٰ خلفَهُ سبعونَ ملكاً.

ولفظُ عبدِ الرَّزَّاق: صلَّىٰ معه من الملائكةِ ما يملأ الأرض(٣).

وأخرجَ عبدُ الرَّزاقِ عن طاووس، قـال: إذا صـلَّىٰ الرَّجـُل فأقـام، صلَّىٰ معهُ ملكان، وإذا أذَّنَ وأقامَ صلَّىٰ معهُ أربعةُ آلافِ ملـك، أو أربعـةُ آلافِ ألفٍ من الملائكة(٤).

---

(١) في موطأ مالك(١: ٧٤). ومصنف عبد الرزاق(١: ٥١٠).

(٢) وهو مكحول بن عبد الله أبي مسلم شهراب بن شاذل الهُذَليّ الشَّاميّ، أبو عبد الله، قـال الزُّهـريّ: لم يكـن في زمانـه أبصر منـه بالفتيـا، (ت١١٢هـ). انظـر: طبقـات الشيرازي(ص٧٠). وفيات(٥: ٢٨٠-٢٨٣).

(٣) لفظ عبد الرَّزَّاق الذي وقفت عليه في مصنفه(١: ٥١٠)، هـو: صلىٰ معـه مـن الملائكة ما شهد الأرض.ا.هـ.

(٤) هذه الرواية عن عبد الله بن عمر في مصنف ابن أبي شيبة(١: ٥١٠)، أما التي عن

ذَكَرَ هذه الآثارَ كلّها جلالُ الدِّينِ السُّيوطيُّ في كتـاب «الحبائـكِ في أخبارِ الملائك» إلا الأَوَّلَيْن فإنَّهُ ذكرَهُ في «الدُّرُ المنثور»[1] في تفسيرِهِ سـورةَ البقرة.

وأخرجَ أبو نُعَيْمٍ في «حليةِ الأولياء» في ترجمةِ سلمانَ الفارسي: نا أبو محمَّد بنُ شُعَيب، نا عبدُ الله بـنُ محمَّـدٍ البَغَـويّ، نـا عبيـدُ الله بـنُ محمَّـدٍ التَّيميّ، نا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن سليمانَ التَّيميّ، عن أبي عثمان، عن سـلمان قال: ما من مسلمٍ يكونُ بقي من الأرضِ فيتوضَّأُ أو يتيمَّم، ثـمَّ يـؤذِّنُ أو يقيم إلاَّ أَمَّ جنوداً من الملائكةِ لا يُرَىٰ طرفاهم، أو قال: أطرافهم[2].

وأخرجَ عبدُ الرَّزاق، عن النَّهديّ، عن سلمانَ الفارسيّ، قال: قال رسولُ الله صلَّىٰ اللهُ عليهِ وسلّم: (إِذَا كَانَ الرَّجُـلُ بـأَرْضٍ قِـيّ، فَحَانَـتْ الصَّلاةُ فَلْيَتَوَضَّأ، فِإنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَتَيَمَّم، فَإنْ أَقَامَ صَلَّىٰ مَعَهُ مَلَكَان، وَإِنْ

ابن طاووس عن أبيه، فهي: إذا صلَّىٰ الرَّجل، وأقامَ صلَّىٰ معه ملكـاه، وإذا أذن وأقـام، صلَّىٰ معه من الملائكة كثير.ا.هـ.

(١)الدر المنثور(١: ٢٦٤).

(٢) انتهىٰ من حليـة الأوليـاء(١: ٢٠٥)، وفيهـا: لا يـرىٰ طـرفهم، أو قـال: لا يـرىٰ طرفاهم.ا.هـ.

أَذَّنَ وَأَقَام، صَلَّىٰ خَلْفَهُ جُنْدٌ مِنْ جُنُودِ الله مَا لاَ يُرَىٰ طَرَفاه)[١]، كذا أوردَهُ الحافظُ عبدُ العظيمِ المُنْذِريُّ[٢] في كتابِ «التَّرغيبِ والتَّرهيب».

وقال[٣]: ذكرَهُ عبدُ الرَّزاقِ في كتابِهِ عن أبي التَّيميّ، عن أبيه، عن أبي عثمانَ النهدي، عنه، والقِيُّ: بكسرِ القافِ وتشديدِ الياء: هي الأرضُ القفرا[٤]. انتهىٰ كلامُهُ[٥] في بحثِ (ما جاء في التَّرغيبِ في الأذان، وما جاءَ في فضلِه).

وأخرجَ في «الموطَّأ» عن يحيىٰ بن سعيد، عن سعيدٍ بن المُسَيَّب، كان يقول: مَن صلَّىٰ بأرضِ فلاةٍ صلَّىٰ عن يمينِهِ ملك، وعن شمالِهِ ملك، فإن أذَّنَ أو أقامَ الصَّلاةَ صلَّىٰ وراءهُ من الملائكةِ أمثالُ الجبال[٦].

---

(١) في مصنف عبد الرَّزّاق(١: ٥١٠).

(٢) وهو عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذريُّ، أبو محمَّد، زكي الدِّين، قال الأسنوي: كان إماماً بارعاً في الفقه والعربيّة، والقراءات السبع، عديم النظير في زمنه في علم الحديث، عالماً بفنونه كلِّها، متحرِّياً متثبّتاً فيما يقوله ويرويه، شديد الورع، من مؤلفاته: مختصر سنن أبي داود، ومختصر صحيح مسلم، وشرح التنبيه، (٥٨١-٦٥٦هـ). انظر: طبقات الأسنوي(٢: ٩٩-١٠٠). الكشف(١: ٤٠٠).

(٣) أي الحافظ المنذري رحمه الله.

(٤) في الترغيب: القفر.

(٥) في الترغيب والترهيب(١: ١٨٣).

(٦) في موطأ مالك(١: ٧٤).

قال السُّيُوطِيُّ في «طلوعِ الثُّرَيَّا بإظهارِ ما كان خفيَّاً» بعد نقلِه: قال بعضُهم: هذا لا يقالُ بالرَّأي فهو مرفوع، واستدلَّ السُّبْكيُّ به على حصولِ الجماعة وفضيلتِها بذلك. انتهى.

وقال أيضاً[١] في «تنويرِ الحوالكِ على موطَّأ مالك»: هذا مرسلٌ له حكمُ الرَّفع، فإنَّ مثلَهُ لا يقالُ من جهةِ الرَّأي، وقد وردَ موصولاً ومرفوعاً. انتهى[٢].

ثمَّ[٣] ذكرَ: روايةَ سعيدِ بن منصور، وابنِ أبي شيبة، والبَيْهَقِي، عن سلمان.

وروايةُ سعيدِ عن مكحول، وقد مرَّ ذكرُهم[٤].

وروايةُ النَّسَائيِّ وسيأتي ذكرُها[٥].

ثمَّ قال[٦]: قال البَاجيّ[٧]: قولُه: صلَّى عن يمينِهِ ملك، وعن شمالِهِ ملك، يحتملُ أن يكونا هما الحافظَيْن، وأن ذلك مكانهما من المكلَّفِ في

---

(١) أي الإمام السيوطي رحمه الله.

(٢) من تنوير الحوالك على موطأ مالك(١: ٧٢).

(٣) أي السيوطي رحمه الله.

(٤) (ص٢٩).

(٥) (ص٣٥).

(٦) أي السيوطي رحمه الله.

(٧) وهو سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب التُّجيبيُّ الأندلسيّ الباجيّ المالكيّ، أبو

الصَّلاةِ وغيرها، ويحتملُ أن يكونَ هذا حكماً يختصُّ بالملائكة، وحكمُ الآدميين مخالفٌ ذلك، فإنَّه لو صلَّىٰ معهُ رجلانِ قاما وراءه.

قال[1]: وقوله[2]: فإن أذَّنَ أو أقام: كذا في روايةِ يحيىٰ بالشَّك.

وروايةِ أبي مصعبَ وغيرِهِ: فإن أذَّنَ وأقام.

قال[3]: ويحتملُ أن يبلغَ بالملكَيْن درجةَ الجماعةِ إذا كانَ بموضعٍ لا يقدرُ عليها، وهو رغبَ فيها. انتهىٰ[4].

وأخرجَ أبو داود في «سننِه»: نا محمَّدُ بن عيسىٰ، نا أبو معاوية، عن بلالَ بن ميمون، عن عطاءَ بن يزيد، عن أبي سعيدٍ الخدري قال: قال رسولُ الله صلَّىٰ اللهُ عليهِ وسلَّم: (الصَّلاةُ فِي جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ خَمْساً وَعِشْرِينَ صَلاة، فَإِذَا صَّلاهَا فِي فَلاةٍ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ

الوليد، والباجي نسبة إلىٰ باجة، وهي مدينة في الأندلس، قال ابن سكرة: ما رأيت أحداً علىٰ سمته وهيئته وتوقير مجلسه، من مؤلفاته: إحكام الفصول في أحكام الأصول، والمنتقىٰ، التعديل والتجريح فيمن روىٰ عن البخاري في الصحيح (٤٠٣-٤٧٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء(١: ٥٤٤). مرآة الجنان(٣: ١٠٨). مقدمة التعليق الممجد(١: ٩٦).

(١) أي الباجي رحمه الله.

(٢) أي الإمام مالك رضي لله عنه.

(٣) أي الباجي رحمه الله.

(٤) من تنوير الحوالك علىٰ موطأ مالك(١: ٧٢).

صَلاة).

قال أبو داود: قال عبدُ الواحدِ بن زياد[1]: في هذا الحديثِ صلاةُ الرِّجالِ في الفلاةِ تضاعفُ على صلاتِهِ في الجماعة، وساقَ الحديث. انتهى[2].

قال في «فتحِ الودود»[3]: والظَّاهرُ أن ذلك إذا صَّلاها بأذانٍ وإقامةٍ إذ الملائكةُ يصلَّون معه حينئذٍ، وجماعةُ الملائكةِ خيرٌ فلذلكَ زادَ الأجر. انتهى.

وقال المُنْذِريُّ في كتابِ «التَّرغيبِ والتَّرهيب»: في بحثِ (التَّرغيبِ في الصَّلاةِ في الفلاة): رواهُ الحاكمُ[4] ....

---

(١) وهو عبد الواحد بن زياد العبدّ البصريّ، قال ابن حجر: ثقة، في حديثه عن الأعمش وحدَه مقال، (ت١٧٦هـ). انظر: التقريب(ص٣٠٨).

(٢) من سنن أبي داود(١: ١٥٣).

(٣) فتح الودود بشرح سنن أبي داود لمحمَّد بن عبد الهادي السنديّ المدنيّ الحنفيّ، أبي الحسن، ومن مؤلفاته: حاشية على فتح القدير لابن الهُمام، حاشية على شرح جمع الجوامع، وحاشية على سنن ابن ماجه، (ت١١٣٨هـ). انظر: الكشف(٤: ١٧٥). معجم المؤلفين(٣: ٤٦٨).

(٤) وهو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الضّبيّ الطَّهْمَان النَّيسابوريّ، أبو عبد الله، المعروف بالحاكم، ويعرف بابن البَيِّع، وإنما عرِّف بالحاكم لتقلده القضاء، قال ابن خَلكان: إمام أهل الحديث في عصره، والمؤلف فيه الكتب التي لم يسبق إلى مثلها، كان

بلفظِهِ[١] أبي داود، وقال: صحيحٌ على شرطِهما، وصدرُ الحديثِ عندَ البُخَارِيّ[٢].

ورواهُ ابنُ حبَّانَ[٣] في «صحيحِه» ولفظُه: قالَ رسولُ الله صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم: (صَلاةُ الرَّجلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَىٰ صَلاتِهِ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَة، فَإِنْ صَلاَّهَا بِأَرْضِ قِيٍّ فأتمَّ[٤] رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا تُكْتَبُ صَلاتُهُ بِخَمْسِينَ دَرَجَة)[٥]، والقِيّ: بكسرِ القافِ وتشديدِ الياءِ المثنَّاة من تحت: هو الفلاة، كما هو مفسَّرٌ في طريقِ أبي داود. انتهى[٦].

عالماً عارفاً، واسع العلم، من مؤلفاته: معرفة علوم الحديث، وتاريخ نيسابور، وفضائل الشافعي، (٣٢١-٤٠٥هـ). انظر: وفيات(٤: ٢٨٠-٢٨١). طبقات ابن قاضي شهبة(١: ١٩٧-١٩٨). المستطرفة(ص١٧).

(١) في المستدرك على الصحيحين(١: ٣٢٦).

(٢) في صحيحه(١: ١٨١).

(٣) وهو محمد بن حبّان بن أحمد بن حبّان بن معاذ التّميميّ البُستيّ الشّافعيّ، أبو حاتم، قال ابن السمعانيّ: كان إمام عصره، تولَّى قضاء سمرقند مدَّة، من مؤلفاته: الصحيح المسمَّى الأنواع والتقاسيم، والثقات، ومعرفة المجروحين، (ت٣٥٤هـ). انظر: العبر(٢: ٣٠٠). طبقات الأسنوي(١: ٢٠١).

(٤) في م: قائم.

(٥) في صحيح ابن حبان(٥: ٤٤).

(٦) من الترغيب والترهيب(١: ٢٦٥).

وأخرجَ النَّسَائيُّ من طريقِ داودَ بن أبي هند، عن أبي عثمان النَّهدي، عن سلمان، قال: قال النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم: ...، فذكرَ نحوَ روايةِ ابنِ أبي شيبةَ(١) عن سلمان.

كذا ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ في «تنويرِ الحوالك» بعدَ قوله وقد ورد موصولاً ومرفوعاً، بقولِه: فأخرجَ سعيدُ بن منصورٍ في «سننِه»، وابنِ أبي شَيْبَةَ في «المصنَّف»(٢)، والبَيْهَقِيُّ في «السُّنن»(٣) من طريقِ سليمانَ التَّيميّ، عن أبي عثمانَ النَّهديّ، عن سلمانَ الفارسيّ، قال: إذا كان الرَّجلُ بأرضِ قِيٍّ فأقامَ الصَّلاةَ صلَّى خلفَهُ ملكان، فإن أذَّن وأقام، صلَّى خلفَهُ من الملائكةِ ما لا يُرَى طرفاه، يركعونَ بركوعِه، ويسجدونَ بسجودِه، ويؤمِّنونَ على دعائِه.

وأخرجَهُ النَّسَائيُّ من طريقِ داودَ بن أبي هند، عن أبي عثمانَ النَّهدي، عن سلمان، قال: قال النَّبيُّ فذكره.

وأخرجَ سعيدُ بن منصور، عن مكحول، قال: مَن أقامَ الصَّلاةَ صلَّى معهُ ملكان، فإن أذَّنَ وأقام، صلَّى خلفَهُ سبعونَ ملكاً. انتهى(٤).

---

(١) في مصنفه(١: ١٩٨).

(٢) (١: ١٩٨).

(٣) سنن البيهقي الكبرى(١: ٤٠٦).

(٤) من تنوير الحوالك(١: ٧٢).

لكنِّي لم أجدْ هذهِ الرِّوايةَ في «سننِ النَّسَائيّ» المعروفِ بـ«المجتبى»[1] في هذا الوقتِ بعدَ التَّتبُّعِ في أبوابِ الجماعةِ وأبوابِ الأذانِ بقصورِ نظري[2]، ولا شكَّ أنَّ السُّيُوطيَّ حجَّةٌ في النَّقل، فنقلُهُ سندٌ قويّ.

وأخرجَ البَزَّارُ عن معاذِ بن جبل، قال: قال رسولُ الله صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: (مَن صَلَّى مِنْكُمْ بِاللَّيلِ فَلْيَجْهَرْ بِقِرَاءتِه، فإنَّ المَلائكَةَ تُصَلِّي بِصَلاتِه، وَإنَّ مُؤْمِني الجِنِّ الَّذِينَ يَكُونُونَ في الهَوَى وَجِيرَانَهُ مَعَهُ فِي مَسْكَنِهِ يُصَلُّونَ بِصَلاتِه، وَيَسْتَمِعُونَ لِقَرَاءتِه، وَإنَّهُ لَيَطْرُدُ بِقِرَاءتِهِ عَنْ دَارِهِ وَعَنْ[3] الدُّورِ التَّي حَوْلَهُ فُسَّاقُ الجِنّ، وَمَرَدَةِ الشَّيْطَان)[4]، كذا أوردَهُ السُّيوطيُّ في «لقطِ المرجان».

وأخرجَ ابنُ أبي الدُّنيا في كتابِ «التَّهجُّد»، وابنُ الضُّرَيْسِ[5] في

(١) المجتبى هو الكتاب الذي حوى الأحاديث التي اختارها أبو بكر أحمد بن محمد بن السني، صاحب كتاب عمل اليوم والليلة، وهو تلميذ النسائي، نص على ذلك الإمام الذهبي في تذكرة الحفاظ(٣: ٩٤٠)، وقد أخطأ ابن الأثير صاحب جامع الأصول خطأً فاحشاً، وهو يترجم للنَّسائي فزعم أن المجتبى من تأليف النَّسائي، وانتقائه، وأنه تحرى فيه الصحة. انظر: هامش تهذيب الكمال(١: ٣٢٨).

(٢) قلت: بحثت في سنن النسائي الكبرى أيضاً، ولم أقف على هذه الرواية.

(٣) في النسخ: عن، والمثبت من المسند.

(٤) في مسند البزار(٧: ٩٧).

(٥) وهو محمَّد بن أيُّوب بن يحيى بن الضُّرَيْس البَجَلِيّ الرَّازِيّ، أبو عبد الله، من

«فضائلِ القرآن»، وحميدُ بن زَنْجُويَة[١] في «فضائلِ الأعمال» عن عبادةَ بنَ الصَّامت، قال: إذا قامَ أحدُكُم في اللَّيلِ فليجهرْ بقراءتِه، فإنَّهُ يطردُ بجهرِهِ الشَّيطان، وفُسَّاقَ الجن، فإنَّ الملائكةَ الذين هم في الهواء، وسكانَ الدَّارِ يستمعونَ بقراءتِه، ويصلُّونَ بصلاتِه، فإذا مضتْ هذهِ اللَّيلة، أوصتْ تلكَ اللَّيلة اللَّيلةَ المستأنفة[٢]، فتقول: تُنَبِّهِيهِ[٣] لساعتِه، وكوني عليه خفيفة، فإذا حضرتْهُ الوفاةُ جاءهُ القرآن، فوقفَ عندَ رأسِهِ وهم يغسِّلونَه، فإذا فرغَ منهُ دَخَلَ القرآنُ حتَّى صارَ بينَ صدرِهِ وبينَ كتفِه، فإذا وُضِعَ في حفرتِه، وجاءهُ مُنْكَرٌ ونَكِير، خَرَجَ فصارَ بينَهُ وبينهما، فيقولان: إليكَ عنَّا، فإنَّا نريدُ أن نسأله، فيقول: والله ما أنا مفارقُهُ حتَّى أدخلَهُ الجنَّة...الحديث، كذا أوردَهُ بطولِهِ السُّيوطيُّ في كتابِهِ «شرحِ

مؤلفاته: فضائل القرآن، وتفسير القرآن، (ت٢٩٤هـ). انظر: العبر(٢: ٩٨). مرآة الجنان(٢: ٢٢٢).

(١) وهو حميد بن مَخْلَد زَنْجُويَة بن قتيبة بن عبد الله الأزديّ النسائيّ، قال ابن حجر: ثقة ثبت، من مؤلفاته: الأموال، والآداب النبوية، والترغيب والترهيب، (ت٢٤٨هـ). انظر: التقريب(ص١٢١). الأعلام(٢: ٣١٩).

(٢) العبارة في مسند الحارث(٢: ٧٣٦): فإذا مضت هذه الليلة، وأقبلت الليلة المستأنفة.ا.هـ.

(٣) في ب: تنبيه.

الصُّدورِ بشرحِ حالِ الموتِ والقبور»، وقال: وأخرجَهُ العُقَيْليُّ(١) أيضاً في «الضُّعفاء»(٢)، وابنُ الجَوْزِيِّ(٣) في «الموضوعات»(٤) من وجهٍ آخرَ عنهُ مرفوعاً، وقالا: لا يصحّ. انتهى.

وقال السُّيوطيُّ أيضاً في كتابِهِ «الوجيز»(٥)، الذي تعقَّبِ فيهِ على «موضوعاتِ ابن الجَوْزِيّ»: حديثُ عبادةَ إذا قامَ أحدُكُم... الحديثُ

---

(١) وهو محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العُقَيْليّ المَكِّيّ، أبو جعفر، قال الكتاني: العالم الثقة في الحديث، من مؤلفاته: الضعفاء، (ت٣٢٢هـ). انظر: العبر(٢: ٢٩٤). النجوم الزاهرة(٣: ٢٤٨). الرسالة المستطرفة(ص١٠٨).

(٢) ضعفاء العقيلي(٢: ٣٩)، وقال: وهذا حديث باطل.

(٣) وهو عبد الرحمن بن علي بن محمد القرشيّ التّيميّ البكرِيّ البغداديّ الحنبليّ، أبي الفرج، جمال الدِّين، المعروف بابن الجوزِي، يرجع نسبه إلى أبي بكر الصديق ﷺ، والجوزيّ: بفتح الجيم، وسكون الواو، وبعدها زاي، هذه النسبة إلى فرضة الجوز، قال الذهبيّ: كتب بخطه ما لا يوصف، ورأى من القبول والاحترام ما لا مزيد عليه، وحضر مجلسه الخليفة المستضيء مرات من وراء السِّتر، من مؤلفاته: زاد المسير في علم التفسير، والمنتظم، والموضوعات، (٥٠٨-٥٩٧). انظر: وفيات(٣: ١٤٠-١٤٢). العبر (٤: ٢٩٧). تذكرة الحفاظ(٤: ١٣٤٢).

(٤) الموضوعاتلابن الجوزي(١: ٢٥٢).

(٥) التعقبات على الموضوعات للسيوطي(ص١٤). واللالئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي(١: ٢٤٠-٢٤١).

بطولِه، وفيه ذِكر منكرٌ ونكير، فيه: الكُـدَيميّ[1] وضَّـاع، وداودُ[2] ولـيسَ بشيء.

قلتُ[3]: الكُدَيميّ منه بريء.

فقد أخرجَهُ ابنُ أبي الدُّنيا في كتـابِ «التَّهجُّـد»، وابـنُ الضُّرَيْـسِ في «فضائلِ القرآن» من وجهَيْن آخرين، عن داودَ وردَ بطولِـه، ولفظُـهُ مـن حديثِ معاذٍ أخرجَهُ البزَّار[4]. انتهى.

وقال ابنُ عِرَاق[5] في «تَنْزِيهِ الشَّريعةِ عـن الأحاديـثِ الموضـوعة»[6]، بعدَ ذِكْرِ هذا الحديث: أخرجَـهُ أبـو بكـرِ الأَنْبَـارِيِّ[7] في كتـابِ «الوقـفِ

(١) وهو محمد بن يونس بن موسى القرشيّ الساميّ الكُدَيميّ البصريّ، قـال الـذهبيّ: أحد المتروكين، وقال الدارقطنيّ: يتّهم بوضع الحديث، وما أحسن فيه القول إلا مَـن لم يخبر حاله، (ت٢٨٠هـ). انظر: الميزان(٦: ٣٧٨-٣٨٠).

(٢) وهو داود بن راشد بن الطُّفَاويّ الصائغ الكِرمانيّ البصـريّ، أبـو بحـر، قـال ابـن معين: ليس بشيء، وقال: يروي عنه المقرئ حـديثاً في القـرآن، لـيس بشيـء، قـال ابـن حجر: ليِّن الحديث. انظر: الميزان(٣: ١١). التقريب(ص١٣٨).

(٣) القائل أي السيوطي رحمه الله.

(٤) في مسنده(٧: ٩٧).

(٥) وهو علي بن محمَّد بن عليّ بن عبد الـرحمن بـن عـراق الكنـانيّ، نـور الـدين، مـن مؤلفاته: تنْزيه الشَّريعة عن الأخبار الشَّنيعة الموضـوعة، ونشرـ اللطـائف في الطـائف، (٩٠٧-٩٦٣هـ). انظر: المستطرفة(ص١١٣). الأعلام(٥: ١٦٥).

(٦) تنْزيه الشريعة(١: ٢٩١).

(٧) وهو محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن بن بيان الأنباريّ، أبو بكر، قال

والابتداء» من حديثِ عبادة، ولا يصحُّ، فيه: داودُ بن راشـدِ الطُّفَـاويّ، والكُدَيميّ، وتعقّبَ بأنَّ الكُدَيميَّ منهُ بريء، فقـد أخرجَـهُ الحـارثُ[1] في «مسنده»[2]، وابـنُ أبي الـدُّنيا في «التَّهجـد»، وابـنُ الضُّرَـيْسِ في «فضـائلِ القرآن»، وابنُ نصر[3] في «كتابِ الصَّلاة»، كلُّهم من حديثِ داودَ من غيرِ طريقِ الكُدَيميّ.

قلت[4]: وداود أخرجَ لهُ أبو داود[5]، ....

ابن خَلكان: كان علّامة وقته في الآداب، وأكثر الناس حفظاً لهـا، وكـان صـدوقاً ثقـة، ديناً خيِّراً من أهل السنة، وقيل: إنه كان يحفظ مئة وعشرين تفسيراً للقـرآن بأسـانيدها، من مؤلفاته: الكـافي في النحـو، وغريـب الحـديث، والإيضـاح في الوقـف والابتـداء، (٢٧١-٣٢٨هـ). انظر: وفيات(٤: ٣٤١-٣٤٣). معجم الأدباء(١٨: ٣٠٧-٣١٣).

(١) وهو الحارث بن محمد بن أبي أسـامة داهـر التميمـيّ البغـداديّ، أبـو محمـد، مـن مؤلفاته: المسند، قال الدارقطني: صدوق، (١٨٦-٢٨٢هـ). انظـر: العـبر(٢: ٦٨). مرآة الجنان(٢: ١٩٤).

(٢) مسند الحارث(٢: ٧٣٦).

(٣) لعلَّه: أحمد بن نصر الله بن أحمد التستريّ البغداديّ الحنبليّ، محب الـدين، المعـروف بابن نصر الله، له: حواشي على تنقيح الزركشيّ في الحـديث،وحواشي عـلى فـروع ابـن مفلـح، وحـواشي عـلى الـوجيز،(٧٦٥-٨٤٤هـ).انظر:الضوء اللامـع(٢: ٢٣٨).الكشف(١: ٥٤٩).

(٤) القائل: ابن عراق رحمه الله.

(٥) في سننه(٢: ٨٣).

والنَّسَائِيّ[١]، ووثَّقهُ ابنُ حبَّان[٢].

وأدخلَهُ ابنُ حَجْرَ في «التَّقريب»[٣]، في طبقةِ مَن لم يثبتْ فيه ما يترك الحديثُ لأجلِه.

وله شاهدٌ من حديثِ معاذَ بن جبل، أخرجَهُ البزَّارُ في «مسنده»[٤] عن خالد بن مَعْدَان[٥]، عن معاذ، وفيه انقطاع.

قال البزَّار: خالدٌ لم يسمعْ من معاذ. انتهى.

فهذه آثارٌ صريحة، وبعضُها وإن كانت أسانيدُها ضعيفة، فبعضُها قويَّةٌ دالَّةٌ على حصولِ الجماعةِ بالملائكةِ واقتداؤهم بالأئمَّةِ البشريَّة.

وهناكَ أخبارٌ دالةٌ عليه:

بعضُها صريحة، تركنا ذكرَهَا خوفاً من التَّطويلِ الموجبِ للملالة، فخيرُ الكلامِ ما قلَّ ودلّ.

---

(١) في السنن الكبرى(٦: ٣٠).

(٢) في الثقات(٦: ٢٨١).

(٣) تقريب التهذيب(ص١٣٨)، وقال فيه: ليِّن الحديث.

(٤) في مسند البزار(٧: ٩٧).

(٥) وهو خالد بن مَعْدَان الكَلاعيّ الحِمصيّ، أبو عبد الله، قال ابن حجر: ثقة عابد يرسل كثيراً، (ت١٠٣هـ). انظر: التقريب(ص١٣٠).

وبعضُها وإن كانت غير صريحة لكنَّها كالصَّريحة، تركنَا ذكرَها؛ لكونِ الصَّريحِ كافياً في المقصود، من غيرِ احتياجٍ إلى الكناية، **وقد استفيدَ من سردِ الآثارِ المذكورةِ أمور:**

الأوَّل: أنَّهُ يستحبُّ الأذانُ والإقامةُ للمسافر، ولِمَن يُصَلِّي في الصَّحراء، والأرضِ القفراء، وإن كان منفرداً.

ويشهدُ له ما أخرجَهُ أبو داودَ والنَّسائيِّ عن عقبةَ بن عامر: سمعتُ رسولَ الله صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، يقول: (يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأَسِ شَظِيَّةٍ[1] الجَبَلِ يُؤذِّنُ بِالصَّلاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ الله: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا، يُؤذِّنُ وَيُقِيمُ الصَّلاة، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الجَنَّة)[2].

وفي البابِ أخبارٌ أخرُ مبسوطةٌ في مواضعِها، وليس هنا موضعَ بسطِها.

والثاني: في استحبابِ الجهرِ بالقراءةِ في الصَّلاةِ الجهريَّة، والصَّلواتِ اللَّيليَّةِ للمنفرد، ولا سيِّما إذا صلَّى بالأذانِ والإقامة.

---

(١) الشَّظِيَّة: هي القطعة تنقطع من الجبل، ولم تنفصل منه. انظر: الترغيب(١: ١١٣).

(٢) في سنن أبي داود(٢: ٤). والمجتبى(٢: ٢٠). ومسند أحمد(٤: ١٤٥). والمعجم الكبير (١٧: ٣٠٩). وسنن البيهقي الكبير(١: ٤٠٥). وغيرها.

والثالث: **تضاعفُ الصَّلاةُ في الفلاة إذا صلَّى بالأذانِ والإقامةِ على الصَّلاةِ في المساجدِ بالجماعة**، وحديثُ أبي داودَ[1] نصَّ فيه، وإسنادُهُ جيد، قالَهُ العَيْنِيُّ[2] في «البنايةِ شرح الهداية»[3].

وقالَ المُنْذِريُّ في كتابِ «التَّرغيب»: ذَهَبَ بعضُ العلماءِ إلى تفضيلِ الصَّلاةِ في الفلاةِ على الصَّلاةِ في الجماعة. انتهى[4].

ثمَّ ذَكَرَ في معرضِ إسنادِهِ حديثَ أبي داود[5]، وحديثَ عبدِ الرَّزاقِ عن سلمان[6]، وحديث النَّسائيِّ عن عقبةَ في الأذانِ على شظيَّةِ الجبل[7]، وقد مرَّ ذكرها.

---

(١) سبق تخريجه (ص٣٣).

(٢) وهو محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد العنتابيّ العَيْنيّ الحلبيّ القاهريّ الحنفيّ، أبو محمد، بدر الدين، وكان أبوه قاضياً بعين تاب، فنسب إليه، قال السيوطي: كان إماماً عالماً علامة، عارفاً بالعربية والتصريف، حافظاً للغة، سريع الكتابة، من مؤلفاته: رمز الحقائق شرح كنز الدقائق، ومنحة السَّلوك شرح تحفة الملوك، وعمدة القاري شرح صحيح البخاريّ (٧٦٢-٨٥٥هـ). انظر: الضوء اللامع(١٠: ١٣١). البدر الطالع(٢: ٢٩٤). الفوائد البهيّة(ص٣٤٠).

(٣) انظر: البناية في شرح الهداية(٢: ٤٤).

(٤) من الترغيب والترهيب(١: ٢٦٥).

(٥) سبق تخريجه (ص٣٣-٣٤).

(٦) سبق تخريجه (ص٣١).

(٧) سبق تخريجه (ص٤١).

وحديث أبي يَعْلَى[١] عن أنسٍ مرفوعاً: (مَا مِنْ بُقْعَةٍ يُذْكَرُ عَلَيْهَا بِصَلاةٍ أَوْ بِذِكْرٍ، إلاَّ اِسْتَبْشَرَتْ[٢] بِذَلِكَ إِلَى مُنْتَهَاهَا إِلَى سَبْعِ أَرْضِين، وَفَخِرَتْ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ البِقَاعِ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ[٣] بِفَلاةٍ مِن الأَرْضِ يُرِيدُ الصَّلاةَ إِلاَّ تَزَخْرَفَتْ لَهُ الأَرْضَ)[٤].

والرابع: وهو الأمرُ الذي نحنُ بصددِهِ أنَّ الجماعةَ تحصلُ بالملائكة، وقال السُّيُوطيُّ في «الحبائكِ في أخبارِ الملائك»: ذَكَرَ السُّبْكِيُّ في «الحلبيَّات»: إنَّ الجماعةَ تحصلُ بالملائكة، كما تحصلُ من بني آدم.

قال: وبعد إن قلت ذلك بحثاً رأيتُهُ منقولاً ففي «فتاوى الحَنَّاطيّ[٥]» من أصحابِنا: إنَّ مَن صلَّى في فضاءٍ من الأرضِ بأذانٍ وإقامةٍ وكان مُنْفَرِداً، ثُمَّ حَلَفَ أَنَّهُ صلَّى بالجماعة، هل يحنث؟

---

(١) وهو أحمد بن عليّ بن المُثَنَّى بن يحيى التَّميميّ المَوْصِليّ، أبو يَعْلَى، قال الذَّهَبِيّ: كان ثقة صالحاً متقناً يحفظ حديثه، من مؤلفاته: المسند، (ت٣٠٧هـ). انظر: العبر، الكشف)(٢: ١٦٧٩).

(٢) في النسخ: استسرت، والمثبت من المسند.

(٣) في النسخ: يقدم، والمثبت من المسند.

(٤) في مسند أبي يعلى(٧: ١٤٢). والترغيب والترهيب(١: ٢٦٥-٢٦٦).

(٥) وهو الحسين بن محمد بن الحسن الحَنَّاطِيّ الطَّبَرِيّ الشَّافِعِيّ، والحَنَّاطي معناه الحنّاط الخبّاز والبقّال، قال ابن السمعاني: لعلَّ أنَّ بعض أجداده كان يبيع الحنطة، أبو عبد الله، قال النووي: من أصحاب الوجوه، من مؤلفاته: الكفاية في الفروق،

أجاب: بأنّه يكونُ باراًّ في يمينِه، ولا كفارةَ عليه، لما روي أنَّ النَّبـيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، قال: (كُـلُّ مَـنْ أَذَّنَ وَأَقَـامَ فِي فَضَـاءٍ مِـنَ الأَرْضِ وَصَلَّى وَحْدَه، صَلَّتِ المَلائِكَةُ خَلْفَـهُ صُـفُوفَاً)[1]، فـإذا حلـفَ عـلى هـذا المعنى، فلا يحنث.

قال السُّبْكِيّ: ويُبْتَنَى على ذلـك أنَّ مَـن تـركَ الجماعـةَ بغـيرِ عـذر، وقلنا: بأَنَّهُ فرضُ عين، فصلاةُ الملائكـةِ إن قلنـا إنَّهـا كصـلاةِ الآدميِّـين، وإنَّها تصيرُ بها[2] الجماعة، فقد يقال: إنَّها تكفي لسقوطِ القضاء. انتهى.

وفي «الفروع»[3] من كتبِ الحنابلِة: قال في «النَّوادر»: تنعقدُ الجُمُعةُ والجماعةُ بالملائكةِ ومسلمي الجنّ. انتهى كلامُ السُّيوطيّ.

وقال السُّيوطيُّ أيضاً في «تنويرِ الحوالكِ على موطَّأ مالـك» تحتَ أثـرِ سعيدِ بن المسَّيب: في فتاوى «الحَنَّاطي» من أصحابِنا: لو حَلَفَ مَن صـلَّى في فضاءٍ من الأرضِ منفرداً بأذانٍ وإقامةٍ أنه صلَّى بالجماعـةِ كـان بـارَّاً في

والفتاوى، (ت بعد ٤٠٠هـ). انظر: تهذيب الأسماء(٢: ٢٥٤). طبقات الأسـنوي(١: ١٩٣-١٩٤).

(١) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وإنما يؤيد هذا الأحاديث السابق ذكرها (ص٣١).

(٢) في النسخ: به.

(٣) الفروع(١: ٥٣٦).

يمينِهِ ولا كفارةَ عليه، واستدلَّ بحديثِ سلمان[١]، ووافقَهُ السُّبْكِيُّ في «الحلبيّات»، واستدلَّ به وبحديثِ «الموطَّأ»[٢]. انتهى[٣].

وقال محمَّدُ بنُ عبدِ الباقي الزَّرْقَانِيّ المَالِكيّ[٤] في «شرحِ الموطَّأ» بعد نقلِه: فيهِ نظر، فإنَّ الأيمانَ مبنيّةٌ على العرف. انتهى[٥].

وفي «الأشباهِ والنَّظائر» لابنِ نُجَيْمٍ الحَنَفيِّ في بحثِ (أحكامِ الجانِّ) بعدَ ذِكْرِ انعقادِ الجماعةِ بالجن: ونظيرُ ذلكَ ما ذَكَرَهُ السُّبْكِيُّ أنَّ الجماعةَ تحصلُ بالملائكة، وفرَّعَ على ذلكَ أنه لو صلَّى بأذانٍ وإقامةٍ منفرداً ثمَّ حَلَفَ أنه صلَّى بالجماعةِ لم يحنث. انتهى[٦].

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٨).

(٢) موطأ مالك(١: ٧٤).

(٣) من تنوير الحوالك(١: ٧٢).

(٤) وهو محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن علوان الزَّرْقَانِيّ المِصْرِيّ الأزهريّ المَالِكيّ ، أبو عبد الله، قال الكتاني عنه : خاتمة المحدثين في الديار المصرية، من مؤلفاته: شرح البيقونية، ووصول الأماني في الحديث، والوسائل السنية من المقاصد السخاوية، وشرح المَوَاهب اللَّدُنِّيَّة، وشرح الموطأ، قال الإمام اللكنوي : وهما شرحان معتبران، (١٠٥٥-١١٢٢هـ) انظر: غيث الغمام(ص٩٩). الكشف (٢: ١٧٩٨)، المستطرفة(ص١٤٣). معجم المؤلفين (٣: ٣٨٣).

(٥) من شرح الزرقاني على الموطأ(١: ٢٢٢).

(٦) من الأشباه والنظائر(ص٣٢٨).

قال ابنُ عَابِدينَ الشَّاميّ الحَنَفيّ[1] في «ردِّ المحتارِ على الـدُّرِّ المختـار» بعدَ نقلِه، أقول: ما نقلَهُ السُّبْكيُّ مأخوذٌ من حديث: (إِنَّ المُسَـافِرَ إِذَا أَذَّنَ وَأَقَامَ صَـلَّى خَلْفَـهُ مَـنْ جُنُـودِ المَلائكـةِ مَـا لا يُـرَى طَرَفَـاه)، رواهُ عبدُ الرَّزاق[2].

ومقتضـاهُ وجـوبُ الجهـرِ عليـه، لكـن قـدَّمنا في (بـابِ الأذانِ) التَّصريحِ عـن «التَّاتارخانيَّـة»[3]: بـأَنَّ حكمَـهُ حكـم المنفـردِ في الجهـرِ والمخافتة، وبه يُعْلَمُ أَنَّهُ يحنثُ بحلفِهِ عندنا، لا سيَّما والأيـمانُ مبنيَّـةٌ عـلى العرفِ عندنا، وهو منفردٌ عرفاً وشرعاً، وإلاَّ لأخذَ أحكامَ الإمـام، عـلى أنه مرَّ فِي الفصلِ السَّابقِ أنّه لا يلزمُهُ الجهرُ إلاَّ إذا نوى الإمامة، وكذا مـرَّ في (شروطِ الصَّلاة): لا يحنثُ في لا يؤمُّ أحداً، ما لم ينوِ الإمامـة، ولـيس في الحديثِ التُّصريحُ بالاقتداءِ به، وإن كـان المـرادُ ذلـك، فلعـلَّ انعقـادَ الجماعةَ بالجنِّ والمَلَك إنَّما يستلزمُ أحكامَها إذا كانوا على صـورةٍ ظـاهرة؛

---

(١) وهو محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز (ت١٢٥٢هـ)، وهـو خاتمـة المحقِّقـين في المذهب الحنفي، سبقت ترجمته.

(٢) في مصنفه(١: ٥١٠)، ولفظه قريب من هذا.

(٣) الفتاوى التَّاتارخانيَّة لعالم بن علاء الحنفيّ الأندريتيّ، فريد الدين، صـنَّفه في سـنة (٧٧٧هـ)، بإشارة الخان الأعظم القهرمان المعظم تاتارخان، وسمَّاه باسمِهِ، كما قـال في بداية الفتاوى التَّاتارخانيَّة(ق١/ أ،ب) (ت٧٨٦هـ). انظـر: نزهـة الخـواطر(٢: ٦٤-٦٥)، الكشف(١: ٢٦٨)، معجم المؤلفين(٢: ٢٦).

ولهذا لو جامعَ جنيٌّ المرأةَ ووجدتْ لذَّة، لا يلزمُها الاغتسالُ كما في «الخانيَّة»[١]، إلاَّ إذا أنزلَت، كما في «الفتح»، أو جاءها على صورةِ آدميٍّ، كما في «الحَلْبَة»[٢].

وكذا يُقالُ في إمامةِ الجنِّيّ. انتهى كلامُ ابن عابدين[٣].

---

(١) الفتاوى الخانية(١: ٤٣) لحسن بن منصور بن محمود بن عبد العزيز الأُوزْجَنْدِيّ الفَرْغَانِيّ الحَنَفيّ، أبي القاسم، فخر الدين، المشهور بقاضي خان، وأُوزْجَنْد مدينة بنواحي أصبهان بقرب فرغانة، ومن مؤلفاته: شرح الجامع الصغير، وشرح الزيادات، وشرح أدب القضاء، قال الإمام اللكنوي عن فتاواه: معتمدة عند أجلَّة الفقهاء، حتى قال قاسم بن قطلوبغا في تصحيح القُدوريّ: ما يصحِّحَه قاضي خان مقدَّم على تصحيح غيره؛ لأنه فقيه النَّفس، (ت٥٩٢هـ). انظر: الجواهر(٢: ٩٤). تاج التراجم(ص١٥١-١٥٢). الفوائد (ص١١١).

(٢) وقع في الأصل: الحلية، وقد حقَّق الشيخ العلامة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله في إحدى تعليقاته على كتاب الأجوبة الفاضلة في الأسئلة العشرة الكاملة(ص١٩٧-٢٠١) أن اسم الكتاب هو حَلْبَةُ المُجَلِّي وبغية المهتدي في شرح منية المصلي وغنية المبتدي، وأن اسم حلية المحلي تحريف قطعاً، ونبَّه أن هذا التحريف وقع في كثير من كتب الفقه الحنفي مثل حاشية ابن عابدين، فلينتبه لذلك.
وحَلْبَةُ المُجَلِّي لمحمد بن محمد بن محمد الحلبِيّ الحنفي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن أمير حاج، قال اللكنويّ: وشرحه للمنية يدلّ على تبحّرِه، وسعة نظره، ورجحانِ فكره، ولو جُعل من أربابِ التّرجيحِ فهو رأي نجيح، ومن مؤلفاته: ، والتقرير والتحبير شرح التحرير (٨٢٥-٨٧٩هـ). انظر: الضوء اللامع(٩: ٢١٠-٢١١). المستطرفة(ص١٤٦-١٤٧).

(٣) من رد المحتار(١: ٣٧٢)

أقول: فيه أنظار:

أمَّا أوَّلاً: ففي قولِه: مقتضاهُ وجوبُ الجهرِ عليه.

إنَّ وجوبَ الجهرِ إنَّما هو إذا علمَ قطعاً أنهم يصلُّونَ مقتدينَ به بحسبِ الظَّاهر، وليس كذلك، فليس كلُّ رجلٍ يرىٰ مَلَكاً، ولا كلُّ إمامٍ يَعْلَمُ ذلك قطعاً.

وأمَّا ثانياً: ففي قولِه: وبهِ يعلمُ أنه يحنثُ بحلفِهِ عندنا.

فإنه ينبغي أن يقيِّدَ ذلك بما إذا لم ينوِ شيئاً، أو نوىٰ جماعةً عرفيَّة، وأمَّا إذا أرادَ مطلقَ الجماعة، ولو جماعةَ الملائكةِ يكونُ بارّاً بشهادةِ الصَّادقِ المصدوقِ صلَّىٰ اللهُ عليهِ وسلَّم.

وأمَّا ثالثاً: ففي قوله: وهو منفردٌ عرفاً وشرعاً.

فإنَّهُ وإن صحَّ انفرادُهُ عرفاً، لكنَّهُ ليسَ بمنفردٍ شرعاً بشهادةِ الأخبارِ الواردةِ فيه.

وأمَّا رابعاً: ففي قولِه: وإلاَّ لأخذَ أحكامَ الإمام.

فإنَّ أخذَهُ أحكامَ الإمامِ إذا عَلِمَ إمامتَهُ قطعاً، وإذا ليسَ فليس.

وأمَّا خامساً: ففي قولِه: ليس في الحديثِ التَّصريحُ بالاقتداءِ به.

فإنَّ اللَّفظَ الذي ذكرَهُ وإن لم يكنْ مصرَّحاً به، لكنَّ الألفاظَ الأُخر

مصرَّحةٌ به على ما مرَّ ذِكْرُها[١].

وأمَّا سادساً: ففي قولِه: فلعلَّ انعقادَ الجماعةَ بالجنّ...الخ.

فإنَّ هذا أمرٌ ليسَ فيه محلّ ليتَ ولعلّ، فإنَّ أحكامَ الجماعةِ من وجوبِ الجهرِ وغيرِهِ نيطتْ شرعاً بما إذا تحقَّقت الإمامةُ ظاهراً، فإذا اقتدى المَلَكُ والجنُّ على صورةِ آدميّ، أو على صورتِه، ورآهُ الإمامُ بفضلِ الله وقوَّتِهِ تجبُ لوازمُ الجماعة، وإلاَّ فلا، وهو لا يستلزمُ أن لا تتحقَّقَ[٢] الجَماعةُ هناك مطلقاً، وينتفي إطلاقُ الإمامةِ رأساً.

وأما سابعاً: ففي قولِه: ولهذا لو جامعَ جنيٌّ امرأةً...الخ.

فإنَّهُ بحثٌ متوقّفٌ فيه، وتفصيلُ ذلك أنَّ مسألةَ وطءِ الجنِّيِّ للإنسيَّةِ قد وَقَعَ في وضعِها نوعُ اختلاف، ففي بعضِ الكتبِ وُضِعَ في حالةِ النَّوم، كما في «فتاوى قاضي خان»: امرأةٌ قالت: معي جنيٌّ يأتيني في النَّومِ مراراً، وأجدُ في نفسي ما أجدُ لو جامَعَنِي زوجي، لا غُسْلَ عليها. انتهى[٣].

---

(١) (ص٤٤).

(٢) في النسخ: يتحقق.

(٣) من فتاوى قاضي خان(١: ٤٣)،

وقال الحَمَويُّ[1] في «حواشي الأشباه»: يُفْهَمُ منه أنها لو قالت: يأتيني في اليقظة أنها تَجِبُ عليها الغُسْلُ بالإيلاج، وإن لم تُنْزِل؛ لأنه لا يأتيها إلا في صورةِ آدميٍّ، فليحرّر. انتهى[2].

وفيه ما لا يخفى فإنَّ انحصارَ إتيانِهِ في حالةِ اليقظةِ في صورةِ آدميٍّ ممنوع؛ فإنَّ رؤيةَ الجنِّ على صورتِهم، أو على صورةِ غيرِ الآدميِّ ممكنٌ بل متحقِّق.

وفي بعضِها: وضعَ في حالةِ اليقظةِ كما في «الظَّهيريَّة»[3]، و«الخلاصة»[1] وغيرهما: امرأةٌ قالت: معي جنيٌّ يأتيني في اليومِ مراراً، وأجدُ في نفسي ما أجدُ إذا جامعَنِي زوجي، لا غسلَ عليها. انتهى.

---

(١) وهو أحمد بن محمد المكّيّ الحسينيّ الحمويّ المصريّ الحنفيّ، شهاب الدين، من مؤلفاته: غمز عيون البصائر على محاسن الأشباه والنظائر، وتذهيب الصحيفة بنصرة الإمام أبي حنيفة، والعقود الحسان في مذهب النعمان، (ت١٠٩٨هـ). انظر: هدية العارفين (١: ١٦٤). ومعجم المؤلفين(١: ٢٥٩).

(٢) غمز عيون البصائر على محاسن الأشباه والنظائر(٢: ١٨٣).

(٣)الفتاوي الظهيرية لمحمد بن أحمد بن عمر المحتسب البخاريّ الحنفيّ، ظهير الدين، ومن مؤلَّفاته: الفوائد الظهيرية، (ت٦١٩)، قال الإمام اللكنويّ: طالعت الفتاوي الظهيرية فوجدته كتاباً متضمناً للفوائد الكثيرة. انظر: الفوائد(ص٢٥٧). الكشف(٢: ١٢٢٦).

وقد وضعَ ابنُ الهُمَامِ[٢] في «فتحِ القدير» المسألةَ في حالةِ النَّوم، وقيَّدَها بقولِه: لا يخفى أنه مقيَّدٌ بما إذا لم ترَ الماء، فإن رأتهُ صريحاً وَجَبَ الغُسْلُ كأنه احتلام[٣].

وقد اغترَّ صاحبُ «تنويرِ الأبصارِ»[٤] بإطلاقِ عباراتِ بعضِ الكتب، فقيَّدَ الحَشَفَةَ في بحثِ موجباتِ الغُسْلِ بالآدميِّ حيث قال:

---

(١) خلاصة الفتاوي قال الإمام اللكنويّ: وهو كتاب معتبر عند العلماء، معتمد عند الفقهاء، لطاهرِ ابنِ أحمد بنِ عبد الرشيد بن الحسين البخاريّ، افتخار الدِّين، قال: الكفويّ: كان عديم النظير في زمانه، فريد أئمة الدهر، شيخ الحنفيّة بما وراء النهر، من أعلام المجتهدين في المسائل، ومن مؤلفاته: النصاب، وخزانة الواقعات، (١أو ٤٨٢ـ ٥٤٢هـ). انظر: الفوائد(ص١٤٦). الجواهر(٢: ٢٧٦). التاج(ص١٧٢).

(٢) وهو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السّكندريّ السّيواسيّ القاهريّ الحنفيّ، كمال الدين، الشهير بابن الهُمَام، ومن مؤلفاته: تحرير الأصول، والمسايرة في العقائد، وزاد الفقير ، قال الإمام اللكنوي: كلها مشتملة على فوائد قلَّما توجد في غيرها، وقد سلك في أثر تصانيفه ، لا سيما فتح القدير مسلك الإنصاف متجنباً عن التعصب المذهبي والاعتساف ، إلا ما شاء الله (٧٩٠-٨٦١هـ). انظر: الضوء اللامع (٦: ١٢٧). والفوائد(ص٢٩٦-٢٩٨).

(٣) انتهى من فتح القدير للعاجز الفقير على الهداية(١: ٥٥).

(٤) تنوير الأبصار لمحمَّدُ بنُ عبدِ الله بنِ أحمد التُّمُرْتَاشِيّ الغزِّي، شمس الدِّين، نسبة إلى تُمُرْتَاش : بضمتين، وسكون الراء، وتاء وألف، وشين، قرية من قرى خُوارَزم، وهو من تلامذة صاحب البحر الرَّائق، قال محب الدين: كان إماماً كبيراً، حسن السمت، قوي الحافظة، كثير الاطلاع، ولم يبقَ من يساويه في الرتبة، وألف التآليف العجيبة

وإيلاجُ حَشَفةِ آدميّ[1].

وقال في شرحِهِ «منح الغفَّار»: احترزَ بالقيدِ الأوَّلِ عن الجنِّيّ، لما في «المحيط»[2] لو قالت امرأةٌ: معي جنيٌّ يأتيني، فأجدُ في نفسي ما أجدُ إذا جامعَ زوجي، لا غسلَ عليها. انتهى[3].

ولا يخفى عليك ما فيه؛ فإنَّ عبارةَ «المحيط» ونحوِها إن كانتْ محمولةً على حالةِ النَّومِ فحكمُ عدمِ وجوبِ الغسلِ صحيح، لكن مع القيدِ الذي ذكرَهُ ابنُ الهُمام، لكنَّهُ لا يقتضي تقييدَ الحشفةِ بالآدميّ، فإنَّ الكلامَ هناك في اليقظةِ لا في المنام.

المتقنة، ومن مؤلفاته: تنوير الأبصار،وشرحه سمَّاه منح الغفار، والوصول إلى قواعد الأصول، وإعانة الحقير شرح زاد الفقير، (ت١٠٠٤هـ). انظر: خلاصة الأثر(٤: ١٨-٢٠). طرب الأماثل(٥٦٢-٥٦٣)، دفع الغواية(ص١١).

(١) انتهى من تنوير الأبصار(١: ١٠٨).

(٢) المحيط البرهاني في (كتاب الطهارات)(ص١٨٠). وهو لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز البُخَارِيّ، برهان الدين، قال الكفوي: كان إماماً فارساً في البحث، عديم النظير، له مشاركة في العلوم، وتعليق في الخلاف، ومن مؤلفاته: ذخيرة الفتاوي قال الإمام اللكنوي: قد طالعت الذخيرة وهو مجموع نفيس مُعتبرٌ، (ت٦١٦). انظر: الجواهر(٣: ٢٣٣-٢٣٤). الفوائد(ص٢٩١).

(٣) من منح الغفار شرح تنوير الأبصار(ق١٣/ ب).

وإن كانتْ محمولةً على حالةِ اليقظة، فقد قيَّدَها ابـنُ أمـيرِ حـاج في «حَلْبَة المُجَلي»[(١)]: بما إذا لم يظهرْ في صورةِ آدمـيّ، أمَّـا إذا ظهـرَ في صـورةِ آدميّ وَجَبَ الغُسْلِ مع قطعِ النَّظر عند وجوبِ الغُسْـل، وإن لم يظهـرْ في صورة آدميّ بعدَ تحقُّقِها أنه يجامعُها في اليقظةِ ممَّا لا وجهَ له.

ولذا قال أبو المَعَالي الحَنْبَليُّ في «شرح هدايـةِ أبي الخَطَّـاب الحَنْـبَلِيّ[(٢)]» على ما نقلَهُ الشِّبْلِيّ: امرأةٌ قالت: إنَّ جنيَّاً يأتيني كما يأتي الرَّجلُ المرأة، هل يجبُ عليها الغسل، قال بعضُ الحنفيَّة: لا غسلَ عليها؛ لانعـدامِ سـببها، وهو الإيلاجُ والاحتلام، فهو كالمنامِ بغيرِ إنزال.

قلت[(٣)]: وفيما قالَهُ نظر؛ لأنها إذا كانتْ تعرف[(٤)] أنه يجامعُها كالرَّجلِ فكيفَ يقول: لا إيلاجَ ولا احتلام، وإذا انعدمَ السَّببُ وهـو الإيـلاجُ أو الاحتلام، فكيف يوجدُ الجماع. انتهى[(٥)].

---

(١) وقع في النسخ: حلية المحلي، وهو تحريف، وسبق أن نبهنا عليه.

(٢) وهو محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكَلْوَاذانيّ البغداديّ الأزجِيّ الحنبليّ، أبـو الخطَّاب، قال الذهبي: شيخ الحنابلة وصاحب التصـانيف، كـان إمامـاً علامـة، ورعـاً صالحاً، وافر العقل، غزير العلم، حسن المحاضرة، جيِّد النظم، من مؤلفاته: التمهيد في أصول الفقه، ورؤوس المسائل، والهداية، (٤٣٢-٥١٠هـ). انظر: العبر(٤: ٢١). مرآة الجنان(٣: ٢٠٠).

(٣) القائل هو الشبلي رحمه الله.

(٤) وقع في النسخ: تعرفها، والمثبت من الآكام.

(٥) من آكام المرجان(ص٧٨).

وكذا بحثَ فيهِ صاحبُ «البحرِ الرَّائق» بقوله: قد يقال: ينبغي وجوبُ الغُسْلِ بغيرِ إنزال؛ لوجودِ الايلاج، لأنها تعرفُ أنه يجامعها، كما لا يخفى. انتهى(١).

وبالجملة؛ فالقولُ بأنه لا يجبُ الغسلُ بوطء الجنِّيِّ في اليقظةِ إلاَّ إذا أنزلت، أو ظهرَ في صورةِ آدميٍّ ممَّا لا يعلمُ وجهه.

وأمَّا ثامناً: ففي قولِه: وكذا يقالُ في إمامتِهِ الجنِّيّ.

فإنَّهُ يفيدُ أنَّ إمامتَهُ إنَّما تصحُّ إذا ظهرَ بصورةِ آدميّ، وهذا ممَّا لا يظهرُ وجهُه، فإنَّ الجنِّيَّ مكلَّفٌ بأحكامِ الشَّريعةِ سواءٌ تصَّورَ بصورةِ آدميٍّ أو لا.

فافهمْ فإنَّ المقامَ ممَّا يُعْرَفُ ويُنْكَر، ولا تسرعْ في الرَّدِّ والقبول، فإنه أمرٌ مُنْكَر.

تنبيه:

صلاةُ الملائكةِ حالةَ اقتدائهم هل هي كصلاةِ الآدميِّينَ في الأفعالِ والأقوال؟

الظَّاهرُ نعم في الأفعال؛ لأنَّ شأنَ المأمومِ أن يتَّبعَ إمامَهُ فيما يفعلُه، وإلاَّ فهو ليسَ بمأموم.

---

(١) من البحر الرائق(١: ٦٠).

وأمَّا موافقةُ الأذكارِ فليسَ بضروريّ، فيحتملُ أنهم يُسَبِّحُونَ في الرُّكوعِ والسُّجُودِ بتسبيحاتِنا، ويتشهَّدونَ بتشهُّدنا أو بغيرها.

وأمَّا توافقهم في الرُّكوعِ والسُّجودِ والقيامِ والقعودِ فأمرٌ ظاهر.

وظاهرُ ما مرَّ ذِكْرُهُ(١) عن ابنِ الصَّلاح: إنَّ الملائكة لم يعطُوا فضيلةَ قراءةَ القرآنِ مطلقاً، بل استماعُهُ فقط، لكن قال السُّيوطيُّ في تفسيرِهِ «الدُّرّ المنثور»: أخرجَ أبو عبيدٍ عن أبي المنهالِ يسارِ بن سلامة أنَّ عمرَ بن الخطَّابِ سقطَ عليه رجلٌ من المهاجرين، وعمرُ يتهجَّدُ باللَّيلِ يقرأ بفاتحةِ الكتابِ لا يزيدُ عليها، ويُكبِّرُ ويُسبِّح، ثمَّ يَركعُ ويسجد، فلمَّا أصبحَ الرَّجلُ ذكرَ ذلك لعمر، فقال عمر: لأمِّكَ الويل، أليستْ تلكَ صلاةُ الملائكة؟

قلت(٢): فيه أنَّ الملائكةَ أُذِنَ لهم في قراءةُ الفاتحةِ فقط، فقد ذكرَ ابنُ الصَّلاحِ أنَّ قراءةَ القرآنِ خصيصةٌ أوتيها البشرُ دونَ الملائكة، وأنهم حريصونَ على سماعِهِ من الإنس. انتهى(٣).

---

(١) (ص٢٢).
(٢) القائل هو السيوطي رحمه الله.
(٣) من الدر المنثور (١: ١٧).

وأمَّا اقتداءُ الإنسِ بالملائكة **فالأصلُ فيهِ حديثُ إمامةِ جبريلَ للنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ في يومَيْن، وهو حديثٌ رُوِيَ بطُرُقٍ متعدَّدةٍ في كتبِ معتمدة**[1]:

في بعضِها: إنَّ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلمَّ مع أصحابِهِ اقتدى به.

وفي بعضِها: إنه اقتدى به، وأصحابُهُ اقتدى بهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم.

واختلفَ الرِّواياتُ في أوَّلِ صلاةٍ صلاَّها جبريلُ بهم:

ففي بعضِها: إنها[2] صلاةُ الصُّبحِ صبيحةَ ليلةَ المعراج.

وفي بعضِها: وهو الأصحّ، أنَّها[3] صلاةُ الظُّهرِ من يومِ ليلةِ المعراج، وكانت إمامتُهُ إلى صلاةِ الصُّبحِ من اليومِ الثَّالث.

وقد بسطَ طرقَهُ واختلافَهُ ابنُ عبدِ البَرِّ[4] في «الاستذكار»..........

---

(١) مثل: صحيح ابن خزيمة(١: ١٦٨)، والمنتقى(١: ٤٦)، وسنن الترمذي(١: ٢٧٩)، وسنن أبي داود(١: ١٠٧)، ومسند أحمد(١: ٣٣٣)، والمعجم الكبير(٦: ٣٧)، وسنن البيهقي الكبرى(١: ٣٦٤)، ومسند الشافعي(ص٢٦)، ومسند عبد بن حميد(١: ٢٣٣، ومسند أبي يعلى (٥: ١٣٥).

(٢) وقع في النسخ: انه.

(٣) وقع في النسخ: انه.

(٤) وهو يوسف بن عبد البر بن محمد النمريّ القرطبيّ المالكيّ، قال الباجيّ: لم يكن بالأندلس مثله في الحديث، وقال ابن حزمٍ: لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله،

و«التَّمهيد»(١) شرحي «الموطَّأ».

والعَيْنِيُّ في «البنايةِ شرحِ الهداية»(٢)، و«عمدةِ القـاري شرحِ صـحيحِ البُخاري»(٣).

والزَّيْلَعِيُّ(٤) في «نصبِ الرَّايةِ لتخريجِ أحاديثِ الهداية»(٥).

وابنُ حَجَرٍ العَسْقَلانِيّ في «الدِّرايةِ لتخريجِ أحاديثِ الهدايـة»(٦)، وفي «تلخيصِ الحبيرِ في تخريجِ أحاديـثِ شرحِ الـوجيز»(٧) للرَّافِعِـيِّ الكبـير(٨)، وغيرهم.

من مؤلفاتـه: الاسـتذكار، والتمهيـد، والاسـتيعاب في أحـوال الأصـحاب، (٣٦٨-٤٦٣هـ). انظر: وفيات(٧: ٦٦-٧١). مقدمة التعليق الممجد (ص٢٢).

(١) التمهيد في شرح الموطأ(٨: ١٦-١٩).

(٢) البناية(١: ٧٨٥-٧٩٠).

(٣) عمدة القاري(٤: ٤٨).

(٤) وهو عبد الله بن يوسف بن محمد الزَّيْلَعيّ، جمال الدين، له: نصب الراية في تخـريج أحاديث الهداية، قال الإمام اللكنويّ: هذا الكتاب هو أحسن تخاريج أحاديث الهداية، وتخريجه شاهد على تبحره في فن الحديث وأسماء الرجال، وسعة نظره في فروع الحديث إلى الكمال، وله في مباحث الحديث إنصاف لا يميل إلى الاعتساف، وقد لخصه الحافظ ابن حجر العسقلاني بتلخـيص حسـنٍ واسـمه الدرايـة في تخـاريج أحاديـث الهدايـة، (ت٧٦٢هـ). انظر: حسن المحاضرة(١: ٢٠٣). غيث الغمام(ص١٨).

(٥) نصب الراية(١: ٢٢٥-٢٢٧).

(٦) الدراية(١: ١٠٢).

(٧) تخليص الحبير لابن حجر(١: ١٧٣-١٧٤).

(٨) وهو عبد الكريم بن محمد بن الفضل الرّافعيّ الشّافعيّ، أبو القاسم، نسبة إلى رافع

وخلاصةُ كلامهم:

إنَّ قصةَ إمامةِ جبريلَ رُوِيتْ عن جماعةٍ من الصَّحابةِ بطرقٍ مختلفة:

منهم:

جابرُ بن عبدِ الله، قال: (جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ مَالَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ مَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا كَانَ فَيْءُ الرَّجُلِ مِثْلَه، جَاءهُ لِلْعَصْرِ فَقَال: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الْعَصْرَ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ جَاءه، فَقَال: قُمْ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ، فَقَامَ فَصَلاَّهَا، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا غَابَ الشَّفَقُ جَاءه، فَقَال: قُمْ فَصَلِّ الْعِشَاء، فَقَامَ فَصَلاَّهَا، ثُمَّ جَاءهُ حِينَ سَطَعَ الْفَجْر، فَقَال: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الصُّبْح، ثُمَّ جَاءهُ مِنَ الْغَدَات حِينَ كَانَ فَيْءُ الرَّجُلِ مِثْلَه، فَقَال: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الظُّهْر، ثُمَّ جَاءهُ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَيْه، فَقَال: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الْعَصْر، ثُمَّ جَاءَ لِلْمَغْرِبِ حِينَ غَابَتِ الشَّمْس، فَقَال: قُمْ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ جَاءَ لِلْعِشَاءِ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّل، فَقَال: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الْعِشَاء، ثُمَّ جَاءَ لِلصُّبْحِ حِينَ أَسْفَرَ جِدّاً،

بن خديج رضي الله عنه، قال النووي: كان من الصالحين المتمكنين، وكانت له كرامات كثيرة ظاهرة، من مؤلفاته: الشرح الكبير للوجيز، وشرح مسند الشافعي. (ت٦٢٣هـ). انظر: طبقات الأسنوي (١: ٢٨١-٢٨٢). تهذيب الأسماء(٢: ٢٦٤).

فَقَال: قُمْ فَصَلِّ الصُّبْح، ثُمَّ فَقَال: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٌ كُلُّهُ)[١].

أخرجَهُ النَّسَائِيُّ من حديثِ بردِ عن عطاءِ، ومن حديثِ وَهْبَ بن كَيْسَان، كلاهما عن جابر.

وأحمد، والتِّرْمِذِيّ، وابنُ حبَّان، وإسحاقُ[٢] من طريقِ وَهْب، وقال التِّرْمِذِيّ: قال محمَّد[٣]: حديثُ جابرَ أصحُّ شيءٍ في المواقيت.

وقال الحَاكِم[٤]: صحيحٌ على شرطِ الشَّيخَيْن، ولم يخرِّجَاه.

---

(١) في سنن النسائي الكبرى(١: ٤٧١،٤٧٠)، والمجتبى(١: ٢٦٣)، وصحيح ابن حبان(٤: ٣٣٥-٣٣٦)، وسنن الترمذي(١: ٢٨٢)، ومسند إسحاق بن راهويه(١: ٧٦-٧٧). والمستدرك على الصحيح(١: ٣١٠). ومسند أحمد(٣: ٣٣٠). ومسند الشاميين(١: ٢٧٠).

(٢) وهو إسحاق بن إبراهيم بن مَخْلَد بن إبراهيم الحَنْظَلِيّ المروزيّ، أبو يعقوب، المعروف بابن راهويه، قال أحمد: لا أعلم بالعراق له نظيراً، وما عبر الجسر مثل إسحاق، وقال أبو زرعة: ما رؤي أحفظ من إسحاق، من مؤلفاته: المسند، والتفسير، (١٦١-٢٣٨هـ). انظر: وفيات(١: ١٩٩-٢٠١). والعبر(١: ٤٢٦).

(٣) وهو محمَّد بن إسماعيل البخاري، صاحب الصحيح، (ت٢٥٦هـ).

(٤) وهو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الضّبيّ الطَّهمان النَّيسابوريّ، أبو عبد الله، المعروف بالحاكم، ويعرف بابن البَيِّع، وإنما عرِّف بالحاكم لتقلده القضاء، قال ابن خَلكان: إمام أهل الحديث في عصره، والمؤلف فيه الكتب التي لم يسبق إلى مثلها، كان عالماً عارفاً، واسع العلم، ومن مؤلفاته: معرفة علوم الحديث، وتاريخ نيسابور،

ومنهم:

ابنُ عبَّاس، قال: قال النَّبيُّ صلَّىٰ اللهُ عليهِ وسلَّم: (أَتَانِي جِبْرِيلُ عِنْدَ بَابِ البَيْتِ مَرَّتَيْن، فَصَلَّىٰ بِي الظُّهْرَ حِينَ زَالَتْ الشَّمْس...)الحديث، وفي آخرِه: (ثُمَّ الْتَفَتَ إليَّ جِبْرِيل، وقال: هَذَا وَقْتُ الأَنْبِياءِ مِنْ قَبْلِك، والوَقْتُ مَا بَيْنَ هَذَيْن)[١].

أخرجَهُ الشَّافِعِيّ، وأحمد، وأبو داود، والتِّرْمِذِيّ، وابنُ خُزَيمة[٢]، والدَّارَقُطْنِيّ[٣]، والحَاكِم، وعبدُ الرَّزَّاق، وابنُ أبي شَيْبَة.

وفضائل الشافعي، (٣٢١-٤٠٥هـ). انظر: وفيات(٤: ٢٨٠-٢٨١). طبقات ابن قاضي شهبة(١: ١٩٧-١٩٨). المستطرفة(ص١٧).

(١) في صحيح ابن خزيمة(١: ١٦٨)، وسنن البيهقي الكبير(١: ٣٦٤)، والمستدرك(١: ٣٠٦)، وسنن أبي داود(١: ١٠٧)، ومصنف ابن أبي شيبة(١: ٢٨٠)، وشرح معاني الآثار(١: ١٤٦)، ومصنف عبد الرزاق(١: ٥١). وتعظيم قدر الصلاة(١: ١١٤).

(٢) وهو محمد بن إسحاق خزيمة بن المغيرة السّلميّ النّيسابوريّ الشّافعيّ، أبو بكر، قال الدّارقطني: كان إماماً معدوم النظير، وقال ابن حبان: لم يرَ مثل ابن خزيمة في حفظ الإسناد والمتن، (ت٣١١هـ). انظر: العبر(٢: ١٤٩-١٥٠). النجوم الزاهرة(٣: ٢٠٩).

(٣) وهو علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدّارقطنيّ البغداديّ الشّافعيّ، أبو الحسن، والدّارقطنيّ: بفتح الدال المهملة، وبعد الألف راء مفتوحة، ثم قاف مضمومة، وبعدها طاء مهملة ساكنة، ثم نون ، هذا النسبة إلىٰ دار القطن، محلة كبيرة ببغداد، من مؤلفاته:

وصحَّحَهُ أبو بكرٍ بن العربي[1]، وابنُ عبدِ البَرّ[2].

وفي إسنادِهِ عبدُ الرَّحمنِ بن الحارثِ بن عيَّاش[3]: مختلفٌ فيه.

وثَّقهُ ابنُ[4] سعد[5]، وابنُ حبَّان[6].

السنن الكبرىٰ، والمختلف والمؤتلف، والأفراد، قال أبو الطيب الطبريّ: الدّارقطنيّ أمير المؤمنين في الحديث. (٣٠٦-٣٨٥هـ). انظر: الكامل في التاريخ(٧: ١٧٤). طبقات الشافعية الكبرىٰ(٢: ٣١٢). الأنساب(٢: ٤٣٧-٤٣٩).

(١) وهو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله المعافريّ الأندلسيّ الإشبِيليّ المالكيّ، المعروف بابن العربي، أبو بكر، قال الذهبي: كان من أهل التفنّن في العلوم والاستبحار فيها، مع الذكاء المفرط، من مؤلفاته: عارضة الأحوذي في شرح الترمذي، والقبس شرح الموطأ (٤٦٨-٥٤٣هـ). انظر: الصلة(٢: ٥٥٩). وفيات(٤: ٢٩٦-٢٩٧). العبر(٤: ١٢٥).

(٢) انظر: تلخيص الحبير(١: ١٧٣).

(٣) وهو عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عيَّاش بن أبي ربيعة المَخْزُومِيّ المدنيّ، أبوالحارث، قال أحمد: متروك الحديث، وقال ابن نمير: لا أقدم علىٰ ترك حديثه، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، (ت١٤٣هـ). انظر: الميزان(٤: ٢٦٨-٢٦٩). والتقريب(ص٢٨٠).

(٤) وهو محمد بن سعد بن منيع الهاشميّ الزُّهرِيّ القرشيّ البصريّ، أبو عبد الله، كاتب الواقديّ، قال أبوحاتم والذهبي وابن حجر: صدوق، من مؤلفاته: طبقات الصحابة، والطبقات الكبرىٰ، (١٦٨-٢٣٠هـ). انظر: الميزان(٦: ١٦٣). والتقريب(ص٤١٤).

(٥) في الطبقات الكبرىٰ(١: ٢٦٩).

(٦) في الثقات(٧: ٦٩).

وتوبعَ في روايةِ عبدِ الرَّزَّاق، وهي متابعةٌ حسنة.

وأخرجَهُ البَيْهَقيّ، والطَّحَاوِيّ[١]، وفي «مشكلِ الآثار» نحوَه.

ومنهم:

ابنُ عمر، أخرجَ حديثَهُ الدَّارَقُطْنِيِّ[٢] بإسنادٍ حَسَن، وابـنُ حبَّـان في «الضُّعفاء» من طريقٍ آخرَ فيها: مَحْبُوبُ بن الجَهْم[٣]، وهو ضعيف.

قال ابنُ حَجَر: وفيه من النَّكارةِ ابتداؤهُ بالفجر، والصَّحيحُ خلافُه.

---

(١) وهو أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدِيّ الحجريّ الطّحاويّ المصريّ، أبو جعفر، نسبة إلى طَحَا: بفتح الطاء والحاء المهملتين، وبعدهما ألف، وهي قرية بصعيد مصر، قال أبو إسحاق: انتهت إليه رئاسة الحنفيّة بمصر، وقال: ابن يونس: كان ثقة ثبتاً، لم يخلف مثله، من مؤلّفاته: شرح معاني الآثار، ومختصر الطحاوي، ومشكل الآثار، (٢٢٩-٣٢١هـ). انظر: وفيات(١: ٧١-٧٢). العبر(٢: ١٨٦). روض المناظر(ص١٧١).

(٢) في السنن الكبرى(١: ٢٥٩).

(٣) وهو محبوب بن الجهم بن واقد الكوفيّ،أشار إلى لينه ابن عديّ،وابن حبَّان.انظر:الميزان(٦: ٢٧).

ومنهم:

أبو هريرة، أخرجَ حديثَهُ النَّسَـائِيُّ[١] بإسـنادٍ حَسَـن، والتِّرْمِـذِيّ[٢]، وفيه: إنَّ للمغربِ وقتَيْن.

ونقلَ عن البُخَارِيّ: أَنَّهُ خطَّأ[٣]، والحاكم، وقال: صحيحُ الإسـناد، والبزَّار.

ومنهم:

أبو مسعودٍ الأنصاريّ، أخرجَ حديثَهُ إسحاقُ بن راهويه، والبَيْهَقيُّ في «الدَّلائل» نحوَ حديثِ ابنِ عبَّـاس، والطَّـبرانِيّ[٤]، وأبـو داود[٥]، وابـنُ خزيمة[٦]، وابنُ حبَّان[٧]، وهو في الصَّحيحَيْن[٨] من غيرِ تفصيلِ الأوقات.

---

(١) في السنن الكبرىٰ(١: ٤٧٣).

(٢) في سننه(١: ٢٨٣-٢٨٤).

(٣) انظر: سنن الترمذي(١: ٢٨٥).

(٤) المعجم الأوسط(٨: ٣٠٠).

(٥) في سننه(١: ١٠٧).

(٦) في صحيحه(١: ١٨١).

(٧) في صحيحه(٤: ٢٩٦).

(٨) في صحيح البخاري(٣: ١١٧٨). وصحيح مسلم(١: ٤٢٥).

ومنهم:

عمرو بن حزم، حديثُهُ عندَ عبدِ الرَّزَّاق[(١)]، وإسحاقِ بن راهويه.

ومنهم:

أبـو سـعيدٍ الخُـدَريّ رضي الله عنه، أخـرجَ حديثَـهُ أحمـدُ في «مسـندِه»[(٢)]، والطَّحاويُّ في «شرحِ معاني الآثار»[(٣)].

ومنهم:

أنس رضي الله عنه، أخرجَ حديثَهُ الدَّارَقُطْنيّ[(٤)]، وابنُ السَّكَن[(٥)] في «صحيحِه»، والإسْمَاعِيليُّ[(٦)] في «معجمه».

---

(١) في مصنفه(١: ٥٣٤).

(٢) مسند أحمد(٣: ٣٠).

(٣) شرح معاني الآثار(١: ١٨٦).

(٤) في سننه(١: ٢٥٣).

(٥) وهو سعيد بن عثمان بن سعيد بن السَّكَن البغداديّ، أبو عليّ، قال الذّهبيّ: صاحب التصانيف، وأحد الأئمة، (٢٩٤-٣٥٣هـ). انظر: تذكرة الحفّاظ(٣: ٩٣٧)، العبر(٢: ٢٩٧).

(٦) وهو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجُرجانيّ الشافعيّ، أبو بكر، من مؤلفاته: الصحيح على شرط البخاري، والفرائد، والعوالي، (٢٧٧-٣٧٢هـ). انظر: النجوم الزاهرة(٤: ١٤٠). معجم المؤلفين(١: ٨٧).

ومنهم:

أبو موسى الأشعريّ(١)، **وبُرَيْدَة**(٢)، **وعبدُ الله بن عمرو** رضي الله عنهم(٣)، حديثُهُم في «صحيحِ مسلم».

وفي البابِ آثارٌ أخرُ مرسلةٌ وموصولةٌ في «موطَّأ مالك»(٤)، و«مراسيلِ أبي داود»(٥)، و«تاريخِ ابنُ أبي خيثمة»(٦)، وغيرهم.

وقد استشكَلَ حديثُ إمامةِ جبريلَ على قواعدِ أصحابِنا الحنفيَّة حيث قالوا: إنَّهُ لا يجوزُ الاقتداءُ بالملك؛ لأنه غيرُ مأمور، فهو متنفِّل، ولا يجوزُ اقتداءُ المفترضِ بالمتنفِّل؛ لحديثِ (الإِمَامُ ضَامِنٌ)(٧)، وغيره.

---

(١) في صحيح مسلم(١: ٤٢٩).
(٢) في صحيح مسلم(١: ٤٢٨).
(٣) في صحيح مسلم(١: ٤٢٧).
(٤) موطأ مالك(١: ٧-٩).
(٥) مراسيل أبي داود(ص٧٧-٨٠).
(٦) وهو أحمد بن زهير أبي خيثمة بن حرب بن شداد النَّسَائيّ البغداديّ، أبو بكر، قال الدَّارقطنيّ: لا أعرف أغزر من فوائد تاريخه، من مؤلفاته: التاريخ الكبير، (١٨٥-٢٧٩هـ). انظر: معجم المؤلفين(٣: ٣٥-٣٧). النجوم الزاهرة(٣: ٨٣).
(٧) في صحيح ابن خزيمة(٣: ١٥)، وصحيح ابن حبان(٤: ٥٥٩)، وسنن الترمذي(١: ٤٠٢)، وسنن أبي داود(١: ١٤٣). وسنن ابن ماجه(١: ٣١٤)، ومسند أحمد(٢: ٢٣٢)، ومسند إسحاق(٢: ٥٤٢).

والمشهورُ في الجوابِ عنهُ في كتبِ أصحابِنا أمران:

الأوَّل: إنَّ إمامةَ جبريلُ كانتْ لخصوصِ التَّعليم، فجوِّزتْ اختصاصاً بالنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم.

وفيه: إنه وردَ في بعضِ الطُّرقِ أنَّ أصحابَ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم أيضاً كانوا مقتدينَ معهُ بجبريل، فأنّى يصحُّ حُكْمُ الخصوصيَّة.

والثَّاني: إنه يحتملُ أنه صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم أعادَ تلك الصَّلواتِ التي صلَّى خلفَ جبريل.

وفيه: إنَّ مجردَ الاحتمالِ غيرُ مسموعٍ في الأمورِ المنقولة.

والأوْلَى في الجوابِ أن يقال: لمَّا أُمِرَ جبريلُ لإمامةِ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم، وأداء الصَّلواتِ في أوقاتِها معهُ صارَ مكلَّفاً بها، ولم يبقَ متنفَّلاً.

قال العَينِيُّ في «البنايةِ شرحِ الهداية»: ثمَّ إنَّ الشَّافعيَّةَ استدلُّوا بحديثِ إمامةِ جبريلَ لصحَّةِ إمامةِ المتنفِّلِ المفترض، وقالوا: إنَّ جبريلَ كان متنفِّلاً معلِّماً، والنَّبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم مفترض.

قلنا: هذه دعوى، فمِن أين لهم أنه كان متنفِّلاً؟

أمَّا كونُهُ معلِّماً فبيِّن.

قالوا: لا تكليفَ علىٰ ملكٍ في هذهِ الشَّريعة، وإنَّما هو علىٰ الجنِّ والإنس.

قلنا: هذا لا يعلمُ عقلاً، وإنَّما عُلِمُ بالشَّرع، وجبريلُ مأمورٌ بالإمامةِ للنَّبيِّ صلَّىٰ اللهُ عليهِ وسلم، ولم يؤمرْ غيرُهُ من الملائكة، فلـمَّا خُصَّ بالإمامةِ جازَ أن يخصَّ بالفرضيَّة.

وروي في حديثِ أبي مسعودٍ في الصَّحيحَيْن قال: (بِهَذَا أُمِرْتُ)[1] بضمِّ التَّاءِ وفتحها، أمَّا الفتحُ فظاهر، وأما الضَّمُّ فيدلُّ علىٰ أنَّ جبريلَ كان مأموراً، ولكن لم يعلمْ كيفيَّةُ أمرِ اللهِ لهُ هل قالَ له: بلِّغْ قولاً أو فعلاً، أو كيف شئت؟ ولا يقال: إنه أمرَهُ أن يبلِّغَ قولاً ويبلِّغَه فعلاً؛ لأنه حينئذٍ يكونُ مخالفاً غير متمثِّل. انتهىٰ كلامه[2].

تنبيه:

اقتداءُ النَّبيِّ صلَّىٰ اللهُ عليهِ وسلَّمَ بجبريلَ لا يتوهَّمُ منهُ أنَّ جبريلَ أفضلُ من النَّبيِّ صلَّىٰ اللهُ عليهِ وسلمَّ بناءً علىٰ أنَّ الأحقَّ بالإمامةِ هو الأفضل؛ وذلكَ لأنَّه كانَ لخصوصِ التَّعليم، وهذا كما اقتدىٰ رسولُ اللهِ

---

(١) سبق تخريجه (ص٦٠).

(٢) من البناية في شرح الهداية(١: ٧٨٩).

صلَّىٰ اللهُ عليهِ وسلَّمَ في بعضِ صلواتِهِ بعبدِ الرَّحمنِ بن عوف، وأبي بكرٍ الصِّديق؛ لضرورةٍ لحقتْ به، فهل يقال: إنَّهما أفضلُ منه.

كلا؛ ورسولُ الله صلَّىٰ اللهُ عليهِ وسلَّمَ سيِّدُ الخلائقِ أجمعينَ عليهِ وعلىٰ آلِهِ صلواتِ ربِّهِ إلىٰ يومِ الدِّين.

وليكنْ هذا اختتامُ الكلام، والحمدُ للهِ علىٰ الإتمام.

وكان ذلكَ يومَ الثُّلاثاءِ الرَّابعَ والعشرينَ من المحرَّمِ من السَّنةِ الخامسةِ والتِّسعينَ بعدَ الألفِ والمئتينِ من الهجرةِ علىٰ صاحبِها أفضلُ الصَّلواتِ وأزكىٰ تحيّة.

وقد حصلَ بهذا التأليفِ وفاءُ ما وعدتُهُ في تعليقاتِ «الهداية»، ولله الحمدُ علىٰ البدايةِ والنَّهاية(١).

---

(١) خاتمةُ الطَّبعة الهندية المعتمدة في إخراج هذه الرسالة:
الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ علىٰ رسولِهِ سيِّدنا محمَّدٍ وعلىٰ آلهِ وصحبِهِ أجمعين، أمَّا بعد؛ فقد انطبعتْ رسالةٌ نفيسةٌ حاويةٌ للطائفَ شريفة، مسمَّاةٌ بـ: تدويرِ الفلكِ في حصولِ الجماعةِ بالجنِّ والملك لم يصنَّفْ مثلُها في بابها، ولم يسبقْ لنا نظرٌ في إفاداتها.
وكان ذلك في شهرِ ذي الحجَّة الحرامِ من شهورِ سنة أربعٍ وثلاثمئةٍ بعد الألف والمئتينِ من الهجرةِ علىٰ صاحبِها أفضلُ الصَّلواتِ وأزكىٰ تحيَّة.

المراجع:

١. «إعلاء السنن» لظفر أحمد العثماني التهانوي (١٣١٠-١٣٩٤هـ)، ت: حازم القاضي. دار الكتب العلمية . ط١ . ١٩٩٧م.
٢. «أعيان دمشق في القرن الثالث عشر ونصف القرن الرابع عشر» لمحمد جميل الشطي، دار البشائر، ط١، ١٤١٤هـ.
٣. «آكام المرجان في أحكام الجان» لمحمد بن عبد الله الشبلي، (٧١٢-٧٦٩هـ). ت: مجدي محمد الشهاوي، مكتبة الإيمان، القاهرة.
٤. «الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول. مكتبة الشرق الجديد. بغداد.
٥. «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). ت: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب. ط.٣. ١٩٩٤م.
٦. «الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان» لإبراهيم بن محمد بن نجيم (ت٩٧٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٧. «الإصابة في تمييز الصحابة»: لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حَجَر العَسْقَلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ). ت: علي الباجوري. ط١. ١٤١٢هـ. دار الجيل. بيروت.

٨. «الأعلام»: لخير الدين الزِّركلي. بدون دار طبع، وتاريخ طبع.

٩. «الأنساب»: لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السَّمْعَاني (ت٥٦٢هـ). ت: عبد الله البارودي. مؤسسة الكتب الثقافية. ط١. ١٩٨٨هـ.

١٠. «البحر الرائق شرح كَنْز الدقائق»: لإبراهيم بن محمد ابن نجيم(ت٩٧٠هـ). دار المعرفة. بيروت. بدون تاريخ طبع.

١١. «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع»لمحمد بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، مطبعة السعادة، مصر، ط١، ١٣٤٨هـ.

١٢. «البناية في شرح الهداية» لأبي محمد محمود بن أحمد العَيْنِي(٧٦٢-٨٥٥هـ). دار الفكر. ط١. ١٩٨٠مـ.

١٣. «الترغيب والترهيب من الحديث الشريف» للمنذري. تحقيق: مصطفيعماره. إحياء التراث العربي. ط٣. ١٩٦٨م.

١٤. «التعقبات على الموضوعات» لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ). المطبع العلوي. الهند. ١٣٠٣هـ.

١٥. «التعليقات السنية على الفوائد البهية» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ)، ت: أحمد الزعبي، دار الأرقم، بيروت، ط.١، ١٩٩٨م.

١٦. «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (٣٦٨-٤٦٣هـ). ت: مصطفى العلوي ومحمد البكـري. ١٣٨٧هـ. وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية. المغرب.
١٧. «الثقات»: لأبي حاتم محمد بن حبـان التميمـي البسـتي (ت٣٥٤هــ). ت: السيد شرف الدين أحمد . ط١. ١٣٩٥هـ. دار الفكر .
١٨. «الجواهر المضية في طبقات الحنفيـة» لعبـد القـادر بـن محمـد بـن أبي الوفـاء القرشي(٦٩٦-٧٧٥هـ)، ت: عبد الفتاح الحلو، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٣.
١٩. «الدر المختار شرح تنوير الأبصار» لمحمد بن علي بن محمد الحصكفي الحنفي (ت١٠٨٨هـ). مطبوع في حاشية «رَدّ المُحْتَار». دار إحياء الـتراث العـربي. بيروت.
٢٠. «الدر المنثور» لعبـد الـرحمن بـن أبي بكـر السـيوطي (٨٤٩-٩١١هــ). دار الفكر. بيروت. ١٩٩٣مـ.
٢١. «الدراية في تخريج أحاديث الهداية»: لأبي الفضل أحمـد بـن عـلي ابـن حَجَـر العَسْقَلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ).دار المعرفة . بيروت. بدون تاريخ طبع.
٢٢. «الـدرر الكامنـة في أعيـان المئـة الثامنـة» لأحمـد بـن عـلي بـن حجـر العسقلاني(ت٨٥٢هـ)، دار الجيل.
٢٣. «الرسائل الزينية» لإبراهيم بن محمد بـن نجيم (ت٩٧٠هــ): ت: خليـل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤٠٠هـ.

٢٤. «الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة» لمحمد بن جعفر الكتاني، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

٢٥. «الزهد لابن أبي عاصم» لعمر بن أبي عاصم الضحاك الشيباني (ت٢٨٧هـ). ت: عبد العلي عبد الحميد. دار الريان للتراث. القاهرة. ط٢. ١٤٠٨هـ.

٢٦. «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السَّخَاويّ (٨٣١-٩٠٢هـ). دار الكتب العلمية. بدون تاريخ طبع.

٢٧. «العبر في خبر من غبر»: لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذَّهَبِي(٧٤٨هـ). ت: د. صلاح الدين المنجد. مطبعة حكومة الكويت. ١٩٦٣مـ.

٢٨. «الفتاوىٰ التاتارخانية» لعالم بن علاء الحَنَفيّ الأندريتي، (ت٧٨٦هـ). من مخطوطات وزارة الأوقاف العراقية.

٢٩. «الفروع» لمحمد بن مفلح المقدسي (٧١٧-٧٦٢هـ). ت: حازم القاضي. دار الكتب العلمية. بيروت. ط١. ١٤١٨هـ.

٣٠. «الكامل في التاريخ» لابن الأثير الجزري (ت٦٣٠هـ). دار الكتاب العربي.

٣١. «الكامل في ضعفاء الرجال»: عبد الله بن عدي أبو أحمد الجُرْجاني (٢٧٧-٣٦٥هـ). ت: يحيىٰ مختار غزاوي. ط٣. ١٤٠٩هـ. دار الفكر . بيروت.

٣٢. «اللالئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩-٩١١هـ)، دار المعرفة، بيروت، ط.٣، ١٤٠١هـ.

٣٣. «المجتبى من السنن»: لأحمد بن شعيب أبو عبد الله النسائي(٢١٥-٣٠٣).ت: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية . حلب. ط٢. ١٤٠٦.

٣٤. «المحيط البرهاني في الفقه النعماني» لمحمود بن أحمد بن مازه البخاري، (ت٦١٦هـ)، (كتاب الطهارات) رسالة دكتوراه في جامعة بغداد لصالح الرواشده، ١٤٠٦هـ.

٣٥. «المستدرك عليالصحيحين»: لمحمد بن عبد الله الحاكم (٣٢١-٤٠٥هـ). ت: مصطفى عبد القادر. دار الكتب العلمية . بيروت. ط١. ١٤١١هـ.

٣٦. «المصنف في الأحاديث والآثار» لعبد الله بن محمد بن أبي شَيْبَةَ (١٥٩-٢٣٥هـ) ت: كمال الحوت، ط.١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.

٣٧. «المصنف» لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (١٢٦-٢١١هـ)، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط.٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٣٨. «المعجم الأوسط» للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني(٢٦٠-٣٦٠هـ). ت: طارق بن عوض الله. دار الحرمين. القاهرة. ١٤١٥هـ.

٣٩. «المعجم الكبير» لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطَّبَرَاني (٢٦٠-٣٦٠هـ).ت: حمدي السلفي.ط٢. ١٤٠٤هـ مكتبة العلوم والحكم .الموصل.

٤٠. «المعجم المفهرس لألفاظ القُرآن» لمحمَّد فؤاد عبد الباقي. دار الكتب العلمية. ١٩٩٦م.

٤١. «المنتقى من السنن المسندة»: لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود(ت٣٠٧هـ)، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.

٤٢. «الموضوعات» لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي القرشي (٥١٠-٥٩٧هـ)، ت: عبد الرحمن محمد، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط.١، ١٣٨٦هـ.

٤٣. «النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير» لعبد الحي اللكنوي (ت١٣٠٤هـ). عالم الكتب، ط.١، ١٤٠٦هـ.

٤٤. «النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة» ليوسف بن تغرة بردة الأتابكي (٨١٣-٨٧٤)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة.

٤٥. «النور السافر عن أخبار القرن العاشر» لمحيي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العَيدروسي (١٥٧٠-١٦٢٨م). دار الكتب العلمية . بيروت. ط١. ١٤٠٥هـ.

٤٦. «تاج التراجم» لأبي الفداء قاسم بن قُطْلُوبُغَا (ت٨٧٩هـ). ت: محمد خير رمضان. دار القلم. دمشق. ط١. ١٩٩٢مـ.

٤٧. «تحفة الأخيار بإحياء سنة سيد الأبرار» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). تحقيق: عبد الفتاح أبو غدَّة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب. ط١. ١٩٩٢م.

٤٨. «تذكرة الحفاظ» لمحمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٧). دار الكتب العلمية.

٤٩. «تعظيم قدر الصلاة» لمحمد بن نصر بن الحجاج المروزي (٢٠٢-٢٩٤هـ). ت: د. عبد الرحمن الفريوائي. مكتبة الدار. المدينة المنورة.ط١. ١٤٠٦هـ.

٥٠. «تفسير الطبري» لمحمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ). دار الفكر. بيروت. ١٤٠٥هـ.

٥١. «تقريب التهذيب»: لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حَجَر العَسْقَلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ). ت: عادل مرشد. مؤسسة الرسالة. ط١. ١٩٩٦م.

٥٢. «تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرَّافِعِي الكبير»: لأحمد بن علي ابن حجر العَسْقَلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ). ت: السيد عبد الله هاشم. ١٣٨٤هـ. المدينة المنورة.

٥٣. «تنْزيه الشريعة المرفوعة عن الاخبار الشنيعة الموضوعة» لعلي بن محمد بن عراق الكناني (٩٠٧-٩٦٣هـ)، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف و عبد الله الغماري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.١، ١٣٩٩هـ.

٥٤. «تنوير الأبصار وجامع البحار» لمحمد بن عبد الله الخطيب التُّمُرْتاشي الغَزِّي الحَنَفي (ت١٠٠٤هـ) مطبوع في هامش «رد المحتار» . دار إحياء التراث العربي. بيروت.

٥٥. «تنوير الحوالك شرح موطأ مالك»: لعبد الرحمن بن أبي بكر السُّيُوطِي (٨٤٩-٩١١هـ). ١٣٨٩هـ. المكتبة التجارية الكبرى. مصر.

٥٦. «تهذيب الأسماء واللغات»: ليحيى بن شرف النَّوَوِيّ (ت٦٧٦هـ). المطبعة المنيرية.

٥٧. «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي (٦٥٤-٧٤٢هـ) . تحقيق : بشار عواد. مؤسسة الرسالة . ط١ . ١٩٩٢م.
٥٨. «حاشية الطَّحْطَاوي على الدر المختار» لأحمد بن محمد الطَّحْطَاوِيّ الحنفي (ت١٢٣١هـ). دار المعرفة . بيروت. ١٩٧٥مـ.
٥٩. «حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة» لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩-٩١١هـ). مطبعة دار الوطن. القاهرة.
٦٠. «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»: لأبي نُعَيْم أحمد بن عبد الله الأصبهاني: (ت٤٣٠هـ). ط١ . ١٤٠٣هـ. دار الكتب العلمية. بيروت.
٦١. «خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر» للمؤرخ محمد أمين المحبي (١٦٥١-١٦٩٩م). دار صادر.
٦٢. «دفع الغواية» الملقبة بـ«مقدمة السعاية» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ)، باكستان، ١٩٧٦م.
٦٣. «ردّ المحتار على الدر المختار» لمحمد أمين بن عمر، ابن عابدين الحنفي (١١٩٨-١٢٥٢هـ). دار إحياء التراث العربي. بيروت.
٦٤. «روض المناظر في علم الأوائل والأَواخر»: لأبي الوليد محمد بن محمد ابن الشحنة (٨١٥هـ). ت: سيد محمد مهنى. دار الكتب العلمية. ط١ . ١٤١٧هـ.

٦٥. «سنن أبي داود» لسليمان بن أشعث السجستاني (٢٠٢-٢٧٥هـ) .ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.
٦٦. «سنن البَيْهَقِي الكبير»: لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البَيْهَقِي(٣٨٤-٤٥٨هـ). ت: محمد عبد القادر عطا. ١٤١٤هـ. مكتبة دار الباز. مكة المكرمة.
٦٧. «سنن الترمذي»: لمحمد بن عيسى الترمذي (٢٠٩-٢٧٩هـ)، ت: أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٦٨. «سير أعلام النبلاء» لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذَّهَبِي (٦٧٣-٧٤٨هـ). ت: شعيب الأرناؤوط ومحمد العرقسوي. ط٩. ١٤١٣هـ. مؤسسة الرسالة . بيروت.
٦٩. «شرح الزرقاني على موطأ مالك» لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني (١٠٥٥-١١٢٢هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ.
٧٠. «شرح معاني الآثار» لأحمد بن محمد بن سلامة الطَّحَاوي (٢٢٩-٣٢١هـ)، ت: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.١، ١٣٩٩هـ.
٧١. «صحيح ابن حبَّان بترتيب ابن بلبان» لمحمد بن حِبَّان التميمي(٣٥٤هـ). ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط.٢، ١٤١٤هـ.
٧٢. «صحيح ابن خزيمة»: لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي (٢٢٣-٣١١هـ).ت: د.محمد مصطفى الأعظمي. ١٣٩٠هـ. المكتب الإسلامي. بيروت.

٧٣. «صحيح البخاري» لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البُخَارِيّ (١٩٤-٢٥٦هـ). ت: د.مصطفى البغا. ط٣. ١٤٠٧هـ. دار ابن كثير واليمامة . بيروت.

٧٤. «صحيح مسلم» لمسلم بن الحجاج القُشَيْريّ النَّيسَابوريّ (٢٠٦-٢٦١هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٧٥. «ضعفاء العقيلي» لمحمد بن عمر العقيلي (ت٣٢٢هـ). ت: د. عبد المعطي قلعجي. دار المكتبة العلمية. بيروت. ط١. ١٤٠٤هـ.

٧٦. «طبقات الشافعية الكبرى» لعبد الوهاب بن علي السبكي (٧٢٧-٧٧١هـ)، دار المعرفة، ط.٢.

٧٧. «طبقات الشافعية» لأبي بكر بن هداية الله الحسيني (ت١٠١٤هـ). ت: عادل نويهض. دار الأفاق الجديدة. بيروت. ط٣. ١٤٠٢هـ.

٧٨. «طبقات الشافعية» لعبد الرحيم بن الحسين الأسنوي (٧٠٤-٧٧٢هـ). ت: كمال الحوت. دار الكتب العلمية. بيروت. ط١. ١٤٠٧هـ.

٧٩. «طبقات الشافعية»: لأحمد بن محمد تقي الدين ابن القاضي شهبة (ت٨٥١هـ). ت: د. الحافظ عبد العليم خان. دار الندوة الجديدة. بيروت. ١٤٠٨هـ.

٨٠. «طبقات الفقهاء» لأبي إسحاق الشيرازي (ت٤٧٦هـ). ت: خليل الميس. دار القلم. بيروت. بدون تاريخ طبع.

٨١. «طرب الأماثل بتراجم الأفاضل» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ) . ت: أحمد الزعبي. دار الأرقم. بيروت. ط١ . ١٩٩٨م.
٨٢. «عمدة القاري شرح صحيح البخاري»: لأبي محمد محمود بن أحمد العَيْنِي (٧٦٢-٨٥٥هـ). دار إحياء التراث العربي. بيروت. مصورة عن الطبعة المنيرية.
٨٣. «غمز عيون البصائر على الأشباه والنظائر» لأحمد بن محمد الحموي، المطبعة العامرة، ١٢٩٠هـ.
٨٤. «غيث الغمام على حواشي إمام الكلام» لعبد الحي اللكنوي (ت١٣٠٤هـ)، المطبع العلوي، لكنو، ١٣٠٤هـ.
٨٥. «فتاوى قاضي خان» لحسَن بن مَنْصُور بن مَحْمُود الأُوزْجَنْدِيّ (ت٥٩٢هـ)، الطبعة الأميرية ببولاق، مصر، ١٣١٠هـ. بهامش «الفتاوي الهندية».
٨٦. «فتح القدير للعاجز الفقير على الهداية» لمحمد بن عبد الواحد ابن الهمام (٧٩٠-٨٦١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٨٧. «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون»: لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني الحنفي (١٠١٧-١٠٦٧). دار الفكر.
٨٨. «مرآة الجنان وعبر اليقظان في ما يعتبر من حوادث الزمان» لعبد الله بن أسعد اليافعي (ت٧٦٨هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط.١، ١٩٧٠م.

٨٩. «مراسيل أبي داود» لسليمان بن أشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط.١، ١٤٠٨هـ.
٩٠. «مسند أبي يعلى» لأحمد بن علي أبي يعلى الموصلي (٢١٠-٣٠٧هـ). ت: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط.١، ١٤٠٤هـ.
٩١. «مسند أحمد بن حنبل» لأحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١هـ). مؤسسة قرطبة. مصر.
٩٢. «مسند إسحاق بن راهويه» لإسحاق بن إبراهيم الحنظلي (١٦١-٢٣٨هـ)، ت: عبد الغفور عبد الحق، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط١، ١٩٩٥م.
٩٣. «مسند ابن الجعد» لأبي الحسن علي بن الجعد الجوهري (١٣٤-٢٣٠هـ). ت: عامر أحمد حيدر. مؤسسة نادر. بيروت.
٩٤. «مسند البَزَّار»: لأحمد بن عمرو البَزَّار(ت٢٩٢هـ).ت: د.محفوظ الرحمن. ط١. ١٤٠٩هـ. مؤسسة علوم القرآن. مكتبة العلوم والحكم. بيروت . المدينة.
٩٥. «مسند الحارث» للحارث بن أبي أسامة (١٨٦-٢٨٢هـ). ت: د.حسين الباكري. مركز خدمة السنة والسيرة النبوية. المدينة المنورة. ط١. ١٤١٣هـ.
٩٦. «مسند الحميدي» لعبد الله بن الزبير الحميدي (ت٢١٩هـ)، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية ودار المتنبي، بيروت والقاهرة.

٩٧. «مسند الشافعي» لمحمد بن إدريس الشافعي(ت٢٠٤هـ).دار الكتب العلمية . بيروت.

٩٨. «مسند الشاميين» لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطَّبَرَاني (٢٦٠-٣٦٠هـ).ت: حمدي السلفي. مؤسسة الرسالة. بيروت. ط١. ١٤٠٥هـ.

٩٩. «مسند عبد بن حميد» لعبد بن حميد بن نصر الكسي (ت٢٤٩هـ). ت: صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي. مكتبة السنة. القاهرة. ط١. ١٤٠٨هـ.

١٠٠. «معارف العوارف في أنواع العلوم والمعارف» للعلامة عبد الحي بن فخر الدين الحسني (ت١٣٤١هـ)، راجعه: أبو الحسن الندوي، من مطبوعات محمد اللغة العربية بدمشق. ١٩٨٣. وهو مطبوع باسم «الثقافة الإسلامية في الهند».

١٠١. «معجم الأدباء» لأبي عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي البغدادي (ت٦٢٦هـ)، مكتبة عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأخيرة.

١٠٢. «معجم المؤلفين» لعمر كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت،ط١، ١٤١٤هـ.

١٠٣. «مقدمة التعليق الممجد على موطأ محمد» للكنوي (ت١٣٠٤هـ)، ت: الدكتور تقي الدين الندوي، دار السنة والسيرة بومباي، ودار القلم دمشق، ط.١، ١٩٩١م.

١٠٤. «مقدِّمة عمدة الرعاية حاشية شرح الوقاية» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). المطبع المجتبائي. دهلي. ١٣٤٠هـ .

١٠٥. «منح الغفَّار في شرح تنوير الأبصار» لمحمد بن عبد الله الخطيب التُّمُرْتاشي الغَزِّي الحَنَفي (ت١٠٠٤هـ)، من مخطوطات وزارة الأوقاف العراقية.

١٠٦. «موطأ مالك»: لأبي عبد الله مالك بن أنس الصبحي (٩٣-١٧٩هـ). ت: محمد فؤاد عبد الباقي ز دار إحياء التراث العربي . مصر.

١٠٧. «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» لمحمد بن أحمد الذهبي(ت٧٤٨هـ)، ت: د. عبد الفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.١، ١٤١٦هـ.

١٠٨. «نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية»: لعبد الله بن يوسف الزَّيْلَعِي (ت٧٦٢هـ)، ت:محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، ١٣٥٧هـ.

١٠٩. «هدية العارفين»: لإسماعيل باشا البغدادي (ت١٣٣٩هـ) . دار الفكر . ١٤٠٢هـ.

١١٠. «وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان» لأبي العباس أحمد بن محمد ابن خَلكان (٦٠٨-٦٨١هـ). ت: د.إحسان عباس. دار الثقافة . بيروت.

*   *   *

فهرس الموضوعات:

* * *